

فهرس تفصيلي بمحتويات المؤلف

- ٢ - حقوق الطبع محفوظة للمؤلف .
- ٤ - تحذير وتنبيه .
- ٥ - قرآن كريم وإهداء .
- ٧ - مقدمة .
- ٧ أولاً : أهمية موضوع البحث من الناحيتين النظرية والعملية .
- ٧ ثانياً : منهج البحث .
- ٧ ثالثاً : خطة البحث .

باب تمهيدي

أنواع العقود والأصول القانونية والفنية لصياغتها

- ٧ - تمهيد وتقسيم .

الفصل الأول

أنواع العقود وكيفية التفرقة بينها

- ١٥ أولاً : تعريف العقد في الشريعة الإسلامية .
- ١٥ ثانياً : تعريف عقد البيع الابتدائي أو العقد العرفي .
- ١٥ أ - تميز عقد البيع الابتدائي عن غيره من صور الالتزامات .
- ١٦ ب - قضاء محكمة النقض المصرية في هذا الشأن .
- ١٦ ثالثاً : تعريف العقد المسجل (النهائي) .
- ١٦ رابعاً : تعريف العقود المدنية والتجارية .
- ١٦ خامساً : تعريف العقد الإداري .
- ١٦ أ - شروط العقد الإداري .
- ١٧ ١ - شروط أن تكون الإدارة طرفاً في العقد .
- ١٧ ٢ - شروط إتصال العقد بالمرفق العام .
- ١٧ ٣ - شرط الأخذ بأساليب القانون العام .
- ١٨ ب - أحكام العقد الإداري .
- ١٨ ج - قضاء محكمة النقض المصرية في هذا الشأن .
- ١٩ سادساً : تعريف عقود التجارة الدولية .
- ١٩ سابعاً : تعريف المشروع الدولي المشترك .
- ٢٠ أ - الصيغة التعاقدية للمشروع الدولي المشترك .
- ٢٠ ب - أمثلة لبعض الصيغ التعاقدية للمشروع الدولي المشترك .

الفصل الثاني

الأصول القانونية والفنية لإنشاء العقود وصياغتها

- ٢١ أولاً : تعريف الصياغة القانونية وأهميتها .
- ٢١ ثانياً : متطلبات الصياغة الجيدة .
- ٢١ ثالثاً : أصول التعبير القانوني .
- ٢١ ١ - خلو الجملة من الأخطاء الإملائية والنحوية .

- ٢- استخدام الأسلوب اللغوي السليم . ٢١
- ٣- وضوح العبارة . ٢٢
- ٤- استخدام المصطلحات الفنية المتخصصة . ٢٢
- رابعاً : مراحل الصياغة . ٢٢
- أ- مرحلة التحضير . ٢٢
- ١- التفاعل بين طالب الصياغة والقائم بها . ٢٢
- ٢- إعداد مسودة للصياغة . ٢٣
- ب- مرحلة الكتابة . ٢٣
- خامساً : خصائص الصياغة الجيدة للعقود . ٢٤
- الموضوع الأول : شكل الصياغة الجيدة . ٢٤
- أ - أسلوب الصياغة . ٢٤
- ب - طريقة العرض . ٢٤
- ١- التنظيم الدقيق . ٢٤
- ٢- الانسجام الداخلي . ٢٥
- ٣- العناوين الفرعية . ٢٥
- ٤- ترقيم البنود . ٢٥
- الموضوع الثاني : صفات الصياغة (الصياغة الواضحة الصحيحة والكاملة) . ٢٥
- أ - وضوح الصياغة . ٢٥
- ب - صحة الصياغة . ٢٥
- ج - الصياغة كأداة للتواصل . ٢٦
- د - الصيغ النموذجية للعقود . ٢٦
- الموضوع الثالث : مضمون بنود التعاقد ومستنداته . ٢٧
- أ- مستندات التعاقد . ٢٧
- ب- أنواع مستندات التعاقد . ٢٨
- ١- المستندات السابقة على توقيع العقد النهائي . ٢٨
- خطابات النوايا . ٢٨
- أنواع خطابات النوايا . ٢٨
- الوعد بالتعاقد . ٢٩
- ٢- المستندات المعاصرة لصياغة العقد النهائي . ٢٩
- العقود النموذجية (الشروط العامة) . ٢٩
- الإعلانات والملصقات . ٣٠
- ٣- المستندات اللاحقة على التعاقد (الملاحق) . ٣٠
- سادساً : أثر سوء صياغة العقود على تفسيرها . ٣١
- سابعاً : منهج محكمة النقض المصرية في تفسير العقود . ٣١

الكتاب الأول

٣٣ شرح الباب الثاني من قانون التجارة الجديد
رقم ١٧ لسنة ١٩٩٩ بشأن الالتزامات والعقود التجارية

٣٣ - تمهيد وتقسيم .

٣٥ الفصل التمهيدي

٣٥ الأحكام العامة للالتزامات والعقود التجارية

٣٥ - تمهيد وتقسيم .

٣٥ نص المادة (٤٧) بشأن التضامن بين الملتزمون معا بدين تجاري .

٣٥ شرح المادة (٤٧)

٣٥ أولاً : التطور التشريعي والتعليقات .

٣٥ ثانياً : المذكرة الإيضاحية .

٣٥ ثالثاً : تضامن الملتزمين .

٣٦ رابعاً : حالة تعدد الكفلاء .

٣٦ نص المادة (٤٨) بشأن أن كفالة الدين التجاري لا تعتبر عملاً تجارياً إلا

إذا نص القانون على ذلك .

٣٦ شرح المادة (٤٨)

٣٦ أولاً : التطور التشريعي والتعليقات .

٣٦ ثانياً : المذكرة الإيضاحية .

٣٦ ثالثاً : طبيعة كفالة الدين .

٣٧ نص المادة (٤٩) بشأن قيام التاجر لحساب الغير بأعمال أو خدمات

تدخل في نشاطه التجاري وافترض أنه قام بها مقابل عوض ما لم يثبت

عكس ذلك .

٣٧ شرح المادة (٤٩)

٣٧ أولاً : التطور التشريعي والتعليقات .

٣٧ ثانياً : المذكرة الإيضاحية .

٣٨ ثالثاً : قيام التاجر بأعمال أو خدمات للغير .

٣٨ نص المادة (٥٠) بشأن تجارية القروض التي يعقدها التاجر لشئون تتعلق

بأعماله التجارية وكيفية حساب العائد وكيف يتم تسديده .

٣٨ شرح المادة (٥٠)

٣٨ أولاً : التطور التشريعي والتعليقات .

٣٨ ثانياً : المذكرة الإيضاحية .

٣٩ ثالثاً : طبيعة القروض التي يقوم بها التاجر .

٣٩ رابعاً : حالة قيام التاجر بأداء مبالغ أو مصاريف لحساب عملائه .

٣٩ خامساً : كيفية حساب عائد القروض التي يبرمها التاجر لعملائه .

٣٩ سادساً : الميعاد الذي يؤدي فيه العائد .

٣٩ نص المادة (٥١) بشأن الطلبات والتفويضات الصادرة من التاجر في

شئون تتعلق بنشاطه التجاري لا تنقضي بوفاته .

شرح المادة (٥١)

أولاً : التطور التشريعي والتعليقات .

ثانياً : المذكرة الإيضاحية .

ثالثاً : عدم انقضاء الطلبات والتعويضات الصادرة من التاجر بوفاته .

رابعاً : حالات جواز إلغاء الورثة للطلبات والتفويضات الصادرة من التاجر .

خامساً : شرط الإخطار .

نص المادة (٥٢) بشأن سبب الاستغلال أو الغبن وعدم جواز أن يطلب التاجر إبطال العقود التي يبرمها لشئون تتعلق بتجارته .

شرح المادة (٥٢)

أولاً : التطورات التشريعية والتعليقات .

ثانياً : المذكرة الإيضاحية .

ثالثاً : لا يجوز الإبطال بسبب الغبن .

رابعاً : الحكمة من تقرير هذا النص .

نص المادة (٥٣) بشأن الرجوع إلى العرف إذا كان محل الالتزام تسليم شيء خلال موسم معين أو فصل من فصول السنة .

شرح المادة (٥٣)

أولاً : التطور التشريعي والتعليقات .

ثانياً : المذكرة الإيضاحية .

ثالثاً : حالة الرجوع إلى القواعد العرفية .

رابعاً : العرف متمماً للعقد .

نص المادة (٥٤) بشأن بذل عناية التاجر العادي إذا كان محل الالتزام التجاري أداء عمل .

شرح المادة (٥٤)

أولاً : التطور التشريعي والتعليقات .

ثانياً : المذكرة الإيضاحية .

ثالثاً : محل الالتزام أداء العمل .

رابعاً : أنواع الالتزامات .

نص المادة (٥٥) بشأن تعيين أجل معين للبدء في التنفيذ وانقضاء هذا الأجل دون أن يبدأ المدين في التنفيذ فلا يجوز له بعد ذلك إجبار الدائن على قبوله .

شرح المادة (٥٥)

أولاً : التطور التشريعي والتعليقات .

ثانياً : المذكرة الإيضاحية .

ثالثاً : تحديد أجل للتنفيذ .

نص المادة (٥٦) بشأن سقوط حق أحد المتعاقدين بفسخ العقد .

- ٤٦ شرح المادة (٥٦) : تعريف المسؤولية غير المشروعة : (٢٢) : المادة (٥٦) : ٤٦
- أولاً : التطور التشريعي والتعليقات . ٤٦
- ثانياً : المذكرة الإيضاحية . ٤٦
- ثالثاً : سقوط الحق في طلب الفسخ . ٤٦ (٢٢) : المادة (٥٦) : ٤٦
- نص المادة (٥٧) بشأن المطالبة بالوفاء بالالتزامات التجارية يكون في ٤٧
- ساعات العمل التي يحددها القانون أو اللوائح أو العرف . ٤٧
- شرح المادة (٥٧) : ٤٧
- أولاً : التطور التشريعي والتعليقات . ٤٧
- ثانياً : المذكرة الإيضاحية . ٤٧
- ثالثاً : المطالبة بوفاء الالتزامات . ٤٧ (٢٢) : المادة (٥٧) : ٤٧
- نص المادة (٥٨) بشأن الإعذار في المواد التجارية . ٤٧
- شرح المادة (٥٨) : ٤٧
- أولاً : التطور التشريعي والتعليقات . ٤٧
- ثانياً : المذكرة الإيضاحية . ٤٧
- ثالثاً : كيفية الإخطار عن المواد التجارية . ٤٨ (٢٢) : المادة (٥٨) : ٤٨
- رابعاً : الأخطار في حالة الاستعجال . ٤٨
- نص المادة (٥٩) بشأن أنه لا يجوز للمحاكم منح المدين بالتزام تجاري ٤٨
- مهلة للوفاء به أو تقسيطه إلا عند الضرورة . ٤٨
- شرح المادة (٥٩) : ٤٨
- أولاً : التطور التشريعي والتعليقات . ٤٨
- ثانياً : المذكرة الإيضاحية . ٤٩
- ثالثاً : المهلة في الالتزام التجاري . ٤٩ (٥٩) : المادة (٥٩) : ٤٩
- نص المادة (٦٠) بشأن لا يجبر الدائن على قبول مبلغ التعويض المتفق ٥١
- عليه بدلاً من التنفيذ إلا إذا أُنفق على خلاف ذلك . ٥١
- شرح المادة (٦٠) : ٥١
- أولاً : التطور التشريعي والتعليقات . ٥١
- ثانياً : المذكرة الإيضاحية . ٥١
- ثالثاً : حرية الدائن في قبول التعويض . ٥١
- رابعاً : الجزاء المترتب على عدم وفاء التاجر التزامه . ٥٢
- خامساً : الوقت الذي يستحق فيه التعويض نتيجة عدم وفاء التاجر ٥٢
- بالتزامه . ٥٢
- نص المادة (٦١) بشأن حيازة المدين لسند الدين قرينة على براءة ذمته . ٥٢
- شرح المادة (٦١) : ٥٢
- أولاً : التطور التشريعي والتعليقات . ٥٢
- ثانياً : المذكرة الإيضاحية . ٥٣
- ثالثاً : الوفاء بالدين التجاري . ٥٣
- رابعاً : ماهية الإبراء . ٥٣

- خامساً : إثبات براءة المدين .
 نص المادة (٦٢) بشأن يجوز للدائن أن يطلب دفع الدين بشيك إذا جاوز مقدار الدين مائة ألف جنيه.
 شرح المادة (٦٢)
 أولاً : التطور التشريعي والتعليقات .
 ثانياً : المذكرة الإيضاحية .
 ثالثاً : الوفاء بشيك في المواد التجارية .
 نص المادة (٦٣) بشأن إذا ما كان الدين مؤجلاً وكان المدين مأذوناً فلي الوفاء به قبل حلول الأجل.
 شرح المادة (٦٣)
 أولاً : التطور التشريعي والتعليقات .
 ثانياً : المذكرة الإيضاحية .
 ثالثاً : حالة الوفاء بالدين قبل حلول الأجل .
 رابعاً : حالة المدين الغير مأذون له بالوفاء .
 نص المادة (٦٤) بشأن استحقاق العائد من التأخير في الوفاء بالديون التجارية بمجرد استحقاقها.
 شرح المادة (٦٤)
 أولاً : التطور التشريعي والتعليقات .
 ثانياً : المذكرة الإيضاحية .
 ثالثاً : وقت استحقاق العائد عن التأخير .
 رابعاً : الحد الأقصى لمجموع العوائد .
 نص المادة (٦٥) بشأن تداول الصك بالتظهير وما يترتب على التظهير.
 شرح المادة (٦٥)
 أولاً : التطور التشريعي والتعليقات .
 ثانياً : المذكرة الإيضاحية .
 ثالثاً : جواز تداول الصكوك بالتظهير .
 رابعاً : انتقال الحقوق بانتقال الصك .
 خامساً : الآثار المترتبة على التظهير الناقل للملكية .
 سادساً : ضمان الوفاء عند الانتقال .
 سابعاً : التضامن بالوفاء في العمليات التجارية .
 ثامناً : مدى استفادة حامل السند بالتضامن بين الملتزمين .
 تاسعاً : من أهم المدنيين المتضامنين .
 عاشراً : عدم جواز احتجاج المدين بالدفع الشخصية .
 حادي عشر : الدفع الشخصية بين الحامل والمدين .
 ثاني عشر : حالة امتناع المدين عن الوفاء .
 ثالث عشر : فقدان الصك .
 رابع عشر : حالة ضياع الورقة التجارية .

- نص المادة (٦٦) بشأن تعريف المنافسة غير المشروعة وإلزام فاعلها بتعويض الضرر.
- ٦٧ شرح المادة (٦٦)
- ٦٧ أولاً : التطور التشريعي والتعليقات .
- ٦٨ ثانياً : المذكرة الإيضاحية .
- ٦٩ ثالثاً : تعريف المنافسة الغير مشروعة وصورها .
- ٦٩ رابعاً : المسؤولية عن أعمال المنافسة غير المشروعة .
- ٧٠ خامساً : موقف الفقه والقضاء حول دعوى المنافسة الشرعية .
- ٧١ نص المادة (٦٧) بشأن المنتج المعيب والمقصود بلفظ المنتج والموزع.
- ٧٢ شرح المادة (٦٧)
- ٧٢ أولاً : التطور التشريعي والتعليقات .
- ٧٢ ثانياً : المذكرة الإيضاحية .
- ٧٣ ثالثاً : مسؤولية منتج وموزع السلعة .
- ٧٣ رابعاً : المنتج المعيب .
- ٧٣ خامساً : المقصود بالمنتج والموزع .
- ٧٤ سادساً : المقصود بالموزع .
- ٧٤ سابغاً : عدم وجود تضامن في دعوى المسؤولية .
- ٧٤ ثامناً : التضامن لا يفترض .
- ٧٥ تاسعاً : تقادم دعوى المسؤولية .
- ٧٥ عاشراً : بطلان شرط الإعفاء من المسؤولية .
- ٧٦ نص المادة (٦٨) بشأن مدة تقادم الدعاوى الناشئة عن التزامات التجار قبل بعضهم البعض والمتعلق بمعاملاتهم التجارية.
- ٧٦ شرح المادة (٦٨)
- ٧٦ أولاً : التطور التشريعي والتعليقات .
- ٧٦ ثانياً المذكرة الإيضاحية .
- ٧٦ ثالثاً : تقادم دعاوى التجار .
- ٧٧ رابعاً : تعريف التقادم .
- ٧٧ خامساً : زمن التقادم .
- ٧٧ سادساً : أمثلة النصوص الخاصة التي تقرر مدد أخرى للتقادم .
- ٧٨ نص المادة (٦٩) بشأن طرق إثبات الالتزامات التجارية.
- ٧٨ شرح المادة (٦٩)
- ٧٨ أولاً : التطور التشريعي والتعليقات .
- ٧٩ ثانياً : المذكرة الإيضاحية .
- ٧٩ ثالثاً : اثبات الالتزامات التجارية .
- ٧٩ رابعاً : أهمية الإثبات .
- ٨٠ خامساً : طرق الإثبات في المواد التجارية .
- ٨٠ سادساً : قيود حرية الإثبات في المواد التجارية .

- سابعاً : الإثبات في المواد التجارية .
 ثامناً : الحالات التي يوجب فيها القانون الإثبات بالكتابة في المواد التجارية.
 تاسعاً : حجية الأوراق العرفية .
 عاشراً : الورقة أو المحرر العرفي.
 حادي عشر : ماهية قوة إثبات المحررات العرفية.
 ثاني عشر : أثر ثبوت التاريخ.
 نص المادة (٧٠) بشأن قواعد قبول الدفاتر التجارية للإثبات في الدعاوى المقامة من التجار أو المقامة عليهم متى كانت متعلقة بأعمالهم التجارية.
 شرح المادة (٧٠)
 أولاً : التطور التشريعي والتعليقات.
 ثانياً : المذكرة الإيضاحية.
 ثالثاً : تعريف الدفتر التجاري.
 رابعاً : قواعد قبول الدفاتر التجارية.
 نص المادة (٧١) بشأن جواز الاتفاق على التحكيم في المواد التجارية.
 شرح المادة (٧١)
 أولاً : التطور التشريعي والتعليقات.
 ثانياً : المذكرة الإيضاحية.
 ثالثاً : جواز التحكيم في المواد التجارية.
 رابعاً : ما هو الاتفاق على التحكيم.
 خامساً : التحكيم التجاري .
 سادساً : حجية أحكام المحكمين.

الفصل الأول

نقل التكنولوجيا

- تمهيد وتقسيم .

- نص المادة (٧٢) بشأن سريان أحكام هذا الفصل على كل عقد لنقل التكنولوجيا ولا عبءة لجنسية الأطراف أو محال إقامتهم.
 شرح المادة (٧٢)
 أولاً : التطور التشريعي والتعليقات.
 ثانياً : المذكرة الإيضاحية.
 ثالثاً : ما يسرى على عقد نقل التكنولوجيا.
 رابعاً : نطاق سريان الأحكام الخاصة بنقل التكنولوجيا.
 نص المادة (٧٣) بشأن تعريف عقد التكنولوجيا.
 شرح المادة (٧٣)
 أولاً : التطور التشريعي والتعليقات.
 ثانياً : المذكرة الإيضاحية.

- ٩٣ : ثالثاً : تعريف عقد نقل التكنولوجيا.
- ٩٤ : رابعاً : توضيح الفرق بين العلم والتكنولوجيا.
- ٩٥ نص المادة (٧٤) بشأن عقد نقل التكنولوجيا مكتوب والبيانات التي يشتمل عليها.
- ٩٥ شرح المادة (٧٤)
- ٩٥ أولاً : التطور التشريعي والتعليقات.
- ٩٥ ثانياً : المذكرة الإيضاحية.
- ٩٦ ثالثاً : كتابة عقد النقل.
- ٩٦ رابعاً : مشتملات عقد النقل.
- ٩٦ نص المادة (٧٥) بشأن الشروط التي تقع باطلة إذا وردت في عقد نقل التكنولوجيا.
- ٩٧ شرح المادة (٧٥)
- ٩٧ أولاً : التطور التشريعي والتعليقات.
- ٩٨ ثانياً : المذكرة الإيضاحية.
- ٩٩ ثالثاً : الشروط التي يجوز إبطالها في عقد التكنولوجيا.
- ٩٩ رابعاً : الشروط التي يكون موضوعها إلزام المستورد بأمر.
- ١٠٠ نص المادة (٧٦) بشأن الالتزامات التي تقع على عاتق مورد التكنولوجيا.
- ١٠٠ شرح المادة (٧٦)
- ١٠٠ أولاً : التطور التشريعي والتعليقات.
- ١٠٠ ثانياً : المذكرة الإيضاحية.
- ١٠١ ثالثاً : التزامات مورد التكنولوجيا.
- ١٠٢ رابعاً : الهدف من التزامات المورد.
- ١٠٣ نص المادة (٧٧) بشأن تقديم المورد المعلومات والبيانات والوثائق الفنية اللازمة لاستيعاب التكنولوجيا إلى المستورد.
- ١٠٣ شرح المادة (٧٧)
- ١٠٣ أولاً : التطور التشريعي والتعليقات.
- ١٠٣ ثانياً : المذكرة الإيضاحية.
- ١٠٣ ثالثاً : التزام المورد بتقديم المعلومات والبيانات.
- ١٠٤ رابعاً : التزام المورد بنقل التحسينات خلال مدة العقد.
- ١٠٤ نص المادة (٧٨) بشأن تقديم المورد للمستورد قطع الغيار والآلات التي تستعمل في تشغيل التكنولوجيا.
- ١٠٤ شرح المادة (٧٨)
- ١٠٥ أولاً : التطور التشريعي والتعليقات.
- ١٠٥ ثانياً : المذكرة الإيضاحية.

ثالثاً : التزامات المورد.

١٠٥

رابعاً : انقضاء التزامات المورد.

١٠٦

نص المادة (٧٩) بشأن التزام المورد باستخدام عاملين على قدر من الدراية الفنية.

١٠٦

شرح المادة (٧٩)

١٠٦

أولاً : التطور التشريعي والتعليقات.

١٠٦

ثانياً : المذكرة الإيضاحية.

١٠٦

ثالثاً : التزامات مستورد التكنولوجيا.

١٠٧

نص المادة (٨٠) بشأن التزام المستورد بإطلاع المورد على أحكام التشريعات الوطنية المتعلقة استيراد التكنولوجيا.

١٠٧

شرح المادة (٨٠)

١٠٧

أولاً : التطور التشريعي والتعليقات.

١٠٧

ثانياً : المذكرة الإيضاحية.

١٠٨

ثالثاً : التزامات المستورد.

١٠٨

نص المادة (٨١) بشأن لا يجوز للمستورد النزول للغير عن التكنولوجيا التي حصل عليها إلا بموافقة موردها.

١٠٨

شرح المادة (٨١)

١٠٩

أولاً : التطور التشريعي والتعليقات.

١٠٩

ثانياً : المذكرة الإيضاحية.

١٠٩

ثالثاً : موافقة المورد على النزول للغير.

١٠٩

نص المادة (٨٢) بشأن التزام المستورد بدفع مقابل التكنولوجيا والتحسينات التي تدخل عليها في الميعاد والمكان المتفق عليهما.

١٠٩

شرح المادة (٨٢)

١٠٩

أولاً : التطور التشريعي والتعليقات.

١٠٩

ثانياً : المذكرة الإيضاحية.

١١٠

ثالثاً : التزام المستورد بدفع مقابل التكنولوجيا والتحسينات.

١١٠

رابعاً : المقابل النقدي لعقد نقل التكنولوجيا.

١١٠

خامساً : طريقة أداء المقابل.

١١٠

سادساً : جواز أداء المقابل بكمية من السلعة.

١١١

نص المادة (٨٣) بشأن التزام المستورد بالمحافظة على سرية التكنولوجيا.

١١١

شرح المادة (٨٣)

١١١

أولاً : التطور التشريعي والتعليقات.

١١١

ثانياً : المذكرة الإيضاحية.

١١٢

ثالثاً : التزام المستورد بالمحافظة على سرية التكنولوجيا.

١١٢

- ١١٢ رابعاً : الجزاء المترتب على إخلال المستورد بالتزامه.
- ١١٣ خامساً : التزام المورد بالمحافظة على سرية التحسينات.
- ١١٣ نص المادة (٨٤) بشأن الاتفاق على أن لمستورد التكنولوجيا وحده حق استخدامها.
- ١١٣ شرح المادة (٨٤)
- ١١٣ أولاً : التطور التشريعي والتعليقات.
- ١١٣ ثانياً : المذكرة الإيضاحية.
- ١١٤ ثالثاً : حق الاستخدام والاتجار.
- ١١٤ نص المادة (٨٥) بشأن ضمان المورد لمطابقة التكنولوجيا والوثائق المرفقة بها للشروط المبينة في العقد.
- ١١٤ شرح المادة (٨٥)
- ١١٤ أولاً : التطور التشريعي والتعليقات.
- ١١٤ ثانياً : المذكرة الإيضاحية.
- ١١٥ ثالثاً : ضمان المورد للمطابقة.
- ١١٥ رابعاً : حالة الإضرار بالغير.
- ١١٦ نص المادة (٨٦) بشأن المدة التي يجوز بعدها طلب إنهاء العقد وإعادة النظر في شروطه.
- ١١٦ شرح المادة (٨٦)
- ١١٦ أولاً : التطور التشريعي والتعليقات.
- ١١٦ ثانياً : المذكرة الإيضاحية.
- ١١٦ ثالثاً : طلب إنهاء عقد التكنولوجيا.
- ١١٧ نص المادة (٨٧) بشأن المحاكم المختصة بالفصل في المنازعات.
- ١١٧ شرح المادة (٨٧)
- ١١٧ أولاً : التطور التشريعي والتعليقات.
- ١١٧ ثانياً : المذكرة الإيضاحية.
- ١١٨ ثالثاً : المحكمة المختصة بفصل المنازعات.
- ١١٨ رابعاً : القانون الواجب التطبيق.
- ١١٩ الفصل الثاني
- ١١٩ البيع التجاري
- ١٢٠ - تمهيد وتقسيم .
- ١٢٠ الفرع الأول : أحكام عامة .
- ١٢٠ - تمهيد .
- ١٢١ - الخلاف الفقهي حول إبرام العقد التجاري .

- ١٢٢ نص المادة (٨٨) بشأن العقود التي تسري عليها أحكام هذا الفرع.
- ١٢٢ شرح المادة (٨٨)
- ١٢٢ أولاً : التطور التشريعي والتعليقات.
- ١٢٢ ثانياً : المذكرة الإيضاحية.
- ١٢٢ ثالثاً : ما يسري على بيوع التجار الداخلية .
- ١٢٢ رابعاً : ما يسري على بيوع التجار الدولية .
- ١٢٣ نص المادة (٨٩) بشأن السعر الذي يسري على العقد في حالة عدم
- تحديده في العقد .
- ١٢٣ شرح المادة (٨٩)
- ١٢٣ أولاً : التطور التشريعي والتعليقات.
- ١٢٣ ثانياً : المذكرة الإيضاحية.
- ١٢٣ ثالثاً : حالة عدم تحديد ثمن البيع.
- ١٢٤ رابعاً : حاله الاتفاق على السعر.
- ١٢٥ نص المادة (٩٠) بشأن جواز تفويض الغير في تحديد ثمن المبيع.
- ١٢٥ شرح المادة (٩٠)
- ١٢٥ أولاً : التطور التشريعي والتعليقات.
- ١٢٥ ثانياً : المذكرة الإيضاحية.
- ١٢٥ ثالثاً : جواز تفويض الغير في تحديد الثمن.
- ١٢٥ رابعاً : الوقت الذي يتم فيه البيع.
- ١٢٦ خامساً : عدم تحديد المفوض في تقدير الثمن في العقد.
- ١٢٦ نص المادة (٩١) بشأن تقدير الثمن على أساس الوزن.
- ١٢٦ شرح المادة (٩١)
- ١٢٦ أولاً : التطور التشريعي والتعليقات.
- ١٢٦ ثانياً : المذكرة الإيضاحية.
- ١٢٦ ثالثاً : تقدير الثمن على أساس الوزن.
- ١٢٧ نص المادة (٩٢) بشأن الاتفاق على أن للمشتري تحديد شكل المبيع أو
- حجمه أو غير ذلك من الأوصاف .
- ١٢٧ شرح المادة (٩٢)
- ١٢٧ أولاً : التطور التشريعي والتعليقات.
- ١٢٧ ثانياً : المذكرة الإيضاحية.
- ١٢٨ ثالثاً : حق المشتري في تحديد أوصاف المبيع.
- ١٢٨ رابعاً : انقضاء ميعاد التحديد.
- ١٢٨ نص المادة (٩٣) بشأن تحديد ميعاد التسليم.
- ١٢٩ شرح المادة (٩٣)
- ١٢٩ أولاً : التطور التشريعي والتعليقات.
- ١٢٩ ثانياً : المذكرة الإيضاحية.
- ١٢٩ ثالثاً : تحديد ميعاد التسليم.

- رابعاً : التزام البائع بالتسليم. ١٣٠
- نص المادة (٩٤) بشأن إرسال المبيع إلى غير المكان المعين وتحمل تبعه الهلاك والمصاريف. ١٣٠
- شرح المادة (٩٤) ١٣٠
- أولاً : التطور التشريعي والتعليقات. ١٣٠
- ثانياً : المذكرة الإيضاحية. ١٣٠
- ثالثاً : إرسال المبيع إلى غير مكان التسليم. ١٣١
- رابعاً : تحديد وقت انتقال ملكية المنتج. ١٣١
- خامساً : تبعه الهلاك. ١٣١
- سادساً : مصاريف تسليم المبيع. ١٣١
- سابعاً : مخالفة البائع تعليمات المشتري. ١٣٢
- نص المادة (٩٥) بشأن عدم الاعتداد عند التسليم بما يطرأ على المبيع من نقص أو تلف مما يسمح به العرف. ١٣٢
- شرح المادة (٩٥) ١٣٢
- أولاً : التطور التشريعي والتعليقات. ١٣٢
- ثانياً : المذكرة الإيضاحية. ١٣٣
- ثالثاً : وجود نقص في المبيع. ١٣٣
- نص المادة (٩٦) بشأن عدم تسليم البائع للمبيع في الميعاد المحدد. ١٣٤
- شرح المادة (٩٦) ١٣٤
- أولاً : التطور التشريعي والتعليقات. ١٣٤
- ثانياً : المذكرة الإيضاحية. ١٣٤
- ثالثاً : تخلف البائع عن التسليم. ١٣٤
- رابعاً : فسخ العقد وطلب التعويض. ١٣٦
- خامساً : الأحكام الواردة بالقانون المدني والتي تعتبر مكملة لحكم هذه المادة. ١٣٦
- نص المادة (٩٧) بشأن الاتفاق بتسليم المبيع على دفعات. ١٣٧
- شرح المادة (٩٧) ١٣٧
- أولاً : التطور التشريعي والتعليقات. ١٣٧
- ثانياً : المذكرة الإيضاحية. ١٣٧
- ثالثاً : حق المشتري في طلب الفسخ. ١٣٧
- رابعاً : عدم سريان الفسخ بأثر رجعي. ١٣٨
- نص المادة (٩٨) بشأن عدم التزام المشتري بدفع الثمن في الميعاد المتفق عليه. ١٣٨
- شرح المادة (٩٨) ١٣٨
- أولاً : التطور التشريعي والتعليقات. ١٣٨
- ثانياً : المذكرة الإيضاحية. ١٣٨
- ثالثاً : إعادة بيع البضاعة لغير المشتري. ١٣٩

- نص المادة (٩٩) بشأن حق المشتري الذي دفع الثمن كاملاً في طلب : ١٣٩
قائمة بالبضاعة المذكورة فيها أن الثمن قد دفع.
- شرح المادة (٩٩) : ١٣٩
أولاً : التطور التشريعي والتعليقات. ١٣٩
ثانياً : المذكرة الإيضاحية. ١٣٩
ثالثاً : طلب قائمة البضاعة. ١٤٠
رابعاً : قبول البضاعة صراحة أو ضمناً. ١٤٠
نص المادة (١٠٠) بشأن رفض المشتري تسلم المبيع من البائع. ١٤٠
شرح المادة (١٠٠) : ١٤٠
أولاً : التطور التشريعي والتعليقات. ١٤٠
ثانياً : المذكرة الإيضاحية. ١٤٠
ثالثاً : رفض التسلم وطلب البيع. ١٤٠
رابعاً : إيداع ثمن المبيع. ١٤٠
نص المادة (١٠١) بشأن الإجراءات الواجب على المشتري القيام بها إذا
اكتشف بعد التسليم أن الكمية أو الصنف غير مطابق للشروط المتفق
عليها. ١٤١
شرح المادة (١٠١) : ١٤١
أولاً : التطور التشريعي والتعليقات. ١٤١
ثانياً : المذكرة الإيضاحية. ١٤٢
ثالثاً : عدم مطابقة المبيع للشروط. ١٤٢
رابعاً : حق المشتري في طلب معاينة المبيع قبل التسليم. ١٤٣
خامساً : حالة عدم مطابقة المبيع العينة. ١٤٤
سادساً : حالة نقص المبيع. ١٤٤
سابعاً : ميعاد الإخطار بعدم المطابقة. ١٤٤
ثامناً : سقوط الحق في إقامة الدعوى. ١٤٤
تاسعاً : ميعاد انقضاء الدعوى. ١٤٥
عاشراً : جواز الاتفاق على تعديل المواعيد. ١٤٥
نص المادة (١٠٢) بشأن اكتشاف المشتري أن الكمية أكثر من المتفق
عليها. ١٤٥
شرح المادة (١٠٢) : ١٤٥
أولاً : التطور التشريعي والتعليقات. ١٤٥
ثانياً : المذكرة الإيضاحية. ١٤٦
ثالثاً : حالة وجود زيادة في مقدار المبيع. ١٤٦
رابعاً : انقضاء دعوى الاسترداد. ١٤٦
خامساً : جواز الاتفاق على تعديل المواعيد. ١٤٦
نص المادة (١٠٣) بشأن جواز الاتفاق على جواز المشتري بعدم
التخفيض عن ثمن معين عند إعادة البيع . ١٤٧

- ٢- البيع بطريق التصفية أو المزايدة العلنية (١٥٥)
- نص المادة (١٠٨) بشأن التزام التاجر بالإعلان عن ثمن السلع (١٥٥)
- المعروضة للبيع في التصفية .
- شرح المادة (١٠٨) (١٥٥)
- أولاً : التطور التشريعي والتعليقات .
- ثانياً : المذكرة الإيضاحية .
- ثالثاً : الإعلان عن ثمن السلع .
- رابعاً : ما يعتبر في حكم التصفية الموسمية .
- نص المادة (١٠٩) بشأن الأسباب التي تجيز للتاجر أن يبيع بطريقة (١٥٧)
- المزايدة العلنية للسلع غير المستعملة .
- شرح المادة (١٠٩) (١٥٧)
- أولاً : التطور التشريعي والتعليقات .
- ثانياً : المذكرة الإيضاحية .
- ثالثاً : أسباب البيع بطريقة المزايدة .
- نص المادة (١١٠) بشأن عدم جواز بيع السلع المستعملة بالمزايدة العلنية (١٥٨)
- إلا بواسطة خبير مثن .
- شرح المادة (١١٠) (١٥٨)
- أولاً : التطور التشريعي والتعليقات .
- ثانياً : المذكرة الإيضاحية .
- ثالثاً : ضرورة وجود خبير مثن .
- رابعاً : المقصود بالبيع بالمزايدة .
- نص المادة (١١١) بشأن التزام المشتري بدفع نصف الثمن في جلسة (١٥٩)
- المزايدة .
- شرح المادة (١١١) (١٦٠)
- أولاً : التطور التشريعي والتعليقات .
- ثانياً : المذكرة الإيضاحية .
- ثالثاً : رسو المزايدة ودفع الثمن .
- رابعاً : حالة إعادة البيع .
- خامساً : رسو المزايدة الثانية بأقل من الأولى .
- نص المادة (١١٢) بشأن الحالات التي يجوز للخبير المثن أن يمتنع (١٦١)
- فيها عن إرساء المزايدة .
- شرح المادة (١١٢) (١٦١)
- أولاً : التطور التشريعي والتعليقات .
- ثانياً : المذكرة الإيضاحية .
- ثالثاً : حالات امتناع الإرساء .
- نص المادة (١١٣) بشأن عدم الجواز لطالب البيع أو الخبير المثن (١٦٢)
- الاشتراك بنفسه أو بواسطة غيره في المزايدة على السلع المعروضة .

للبيع.

شرح المادة (١١٣)

أولاً : التطور التشريعي والتعليقات .

ثانياً : المذكرة الإيضاحية .

ثالثاً : الأشخاص الممنوعون من الاشتراك في المزايدة .

رابعاً : تنظيم مهنة الخبراء المثمنين .

خامساً : فقد الخبير المثمن أحد شروطه .

نص المادة (١١٤) حق الامتياز للخبير المثمن بسبب ما يستحقه من أجر

أو عمولة .

شرح المادة (١١٤)

أولاً : التطور التشريعي والتعليقات .

ثانياً : المذكرة الإيضاحية .

رابعاً : تنظيم استغلال صالات المزاد العلني .

خامساً : إمساك الخبير المثمن أو صاحب صالة المزاد سجل خاص .

٣- عقد التوريد

نص المادة (١١٥) بشأن الاتفاق على حد أقصى وحد أدنى للكمية التي

يلتزم المورد بتوريدها .

شرح المادة (١١٥)

أولاً : التطور التشريعي والتعليقات .

ثانياً : المذكرة الإيضاحية .

ثالثاً : تعريف الفقه والقضاء لعقد التوريد .

رابعاً : عقد التوريد .

نص المادة (١١٦) بشأن الاتفاق على أجل للتوريد وتعديله وحالة عدم

الاتفاق على أجل .

شرح المادة (١١٦)

أولاً : التطور التشريعي والتعليقات .

ثانياً : المذكرة الإيضاحية .

ثالثاً : التعديل يتم بإرضاء الطرفين .

رابعاً : تحديد الأجل .

خامساً : إنهاء العقد .

نص المادة (١١٧) بشأن التخلف عن تنفيذ أحد الطرفين لالتزاماته بسبب

لفسخ العقد .

شرح المادة (١١٧)

أولاً : التطور التشريعي والتعليقات .

ثانياً : المذكرة الإيضاحية .

ثالثاً : تخلف الطرفين عن التزاماته .

رابعاً : خصائص عقد التوريد .

نص المادة (١١٨) بشأن المدة التي يجوز الاتفاق خلالها على منع
المستورد من التعاقد مع غير المورد .

شرح المادة (١١٨)

أولاً : التطور التشريعي والتعليقات .

ثانياً : المذكرة الإيضاحية .

ثالثاً : مدة منع المستورد من التعاقد مع الغير .

- أحكام محكمة النقض المصرية بشأن البيوع التجارية :

- ٣١ حكم لمحكمة النقض المصرية .

الفصل الثالث

الرهن التجاري

نص المادة (١١٩) بشأن سريان أحكام هذا الفصل على كل رهن يتقرر

على مال منقول ضماناً لدين .

شرح المادة (١١٩)

أولاً : التطور التشريعي والتعليقات .

ثانياً : المذكرة الإيضاحية .

ثالثاً : ما يسرى في شأن الرهن التجاري .

رابعاً : التفرقة بين الرهن التجاري والرهن المدني .

نص المادة (١٢٠) بشأن شرط نفاذ الرهن في حق الغير والحالات التي

يكون الدائن المرتهن أو العدل حائزاً للشيء المرهون .

شرح المادة (١٢٠)

أولاً : التطور التشريعي والتعليقات .

ثانياً : المذكرة الإيضاحية .

ثالثاً : نفاذ الرهن في حق الغير .

رابعاً : حالات حيازة الدائن المرتهن .

خامساً : انتقال حيازة الحقوق .

سادساً : رأي الفقه والقضاء في نفاذ الرهن التجاري .

نص المادة (١٢١) بشأن رهن الحقوق الثابتة في الصكوك الاسمية .

شرح المادة (١٢١)

أولاً : التطور التشريعي والتعليقات .

ثانياً : المذكرة الإيضاحية .

ثالثاً : رهن الحقوق الثابتة في الصكوك الاسمية .

رابعاً : رهن المنقول المعنوي .

نص المادة (١٢٢) بشأن عدم الاشتراط لنفاذ الرهن التجاري أن يكون

مكتوب وإثباته بكافة طرق الإثبات .

شرح المادة (١٢٢)

أولاً : التطور التشريعي والتعليقات .

- أولاً : التطور التشريعي والتعليقات .
 ثانياً : المذكرة الإيضاحية .
 ثالثاً : تقرير الرهن على عدة أموال .
 رابعاً : انقضاء الرهن .

نص المادة (١٢٨) بشأن ما إذا نقص سعر الشيء المرهون في السوق جاز للدائن أن يعين للمدين ميعاداً لتكملة الضمان وإذا كان الشيء المرهون معرضاً للهلاك أو التلف حاز للدائن والمدين طلب البيع فوراً من القاضي المختص .

شرح المادة (١٢٨)

- أولاً : التطور التشريعي والتعليقات .
 ثانياً : المذكرة الإيضاحية .

ثالثاً : نقص سعر الشيء المرهون .

رابعاً : طلب بيع الشيء المرهون .

نص المادة (١٢٩) بشأن بطلان كل اتفاق يبرم وقت تقرير الرهن أو بعد تقريره .

شرح المادة (١٢٩)

- أولاً : التطور التشريعي والتعليقات .

ثانياً : المذكرة الإيضاحية .

ثالثاً : بطلان الاتفاقات وقت تقرير الرهن .

- أحكام محكمة النقض المصرية بشأن الرهن التجاري :

- ١٠ أحكام لمحكمة النقض المصرية .

الفصل الرابع

الإيداع في المستودعات العامة

- تمهيد وتقسيم .

نص المادة (١٣٠) بشأن تعريف الإيداع في المستودعات وتعريف ما لا

يعتبر مستودعاً عاماً .

شرح المادة (١٣٠)

- أولاً : التطور التشريعي والتعليقات .

ثانياً : المذكرة الإيضاحية .

ثالثاً : ماهية عقد الإيداع في المستودعات العامة .

رابعاً : نظام المستودعات في قانون الجمارك .

خامساً : الأحكام العامة للمستودعات وفقاً لقانون الجمارك .

سادساً : المركز القانوني لشركة المستودعات المصرية بالإسكندرية .

سابعاً : إنشاء مستودع عام مشروط بالحصول على ترخيص .

ثامناً : مراعاة أحكام قوانين الضرائب والجمارك على البضائع المودعة .

تاسعاً : شرط إصدار الصكوك لكسب المنشأة صفة المستودع العام .

- ٢٠٨ نص المادة (١٣١) بشأن ان على كل من يستثمر مستودعا عاما أن يؤمن عليه ضد أخطار الحريق .
- ٢٠٩ شرح المادة (١٣١)
- ٢٠٩ أولا : التطور التشريعي والتعليقات .
- ٢٠٩ ثانيا : المذكرة الإيضاحية .
- ٢٠٩ ثالثا : التأمين على المستودع ضد أخطار الحريق .
- ٢٠٩ رابعا : تأمين البضائع المؤمن عليها .
- ٢١٠ نص المادة (١٣٢) بشأن التزام المودع بتقديم بيانات صحيحة عن طبيعة البضاعة المودعة ونوعها .
- ٢١٠ شرح المادة (١٣٢)
- ٢١٠ أولا : التطور التشريعي والتعليقات .
- ٢١٠ ثانيا : المذكرة الإيضاحية .
- ٢١١ ثالثا : التزام المودع بتقديم البيانات الصحيحة .
- ٢١١ رابعا : الحق في فحص البضاعة .
- ٢١١ نص المادة (١٣٣) بشأن التزام مستثمر المستودع بحفظ البضاعة المودعة وصيانتها وعدم مسؤوليته في حالة هلاك البضاعة أو تلفها بسبب القوة القاهرة أو طبيعة البضاعة .
- ٢١٢ شرح المادة (١٣٣)
- ٢١٢ أولا : التطور التشريعي والتعليقات .
- ٢١٢ ثانيا : المذكرة الإيضاحية .
- ٢١٢ ثالثا : مسؤولية مستثمر المستودع عن البضائع المودعة لديه .
- ٢١٣ رابعا : الاستثناءات التي ترد على مسؤولية مستثمر المستودع .
- ٢١٣ نص المادة (١٣٤) بشأن أن لمستثمر المستودع أن يطلب من القاضي المختص إصدار أمرا على عريضة ببيع البضاعة المودعة إذا كانت مهددة بتلف سريع .
- ٢١٣ شرح المادة (١٣٤)
- ٢١٣ أولا : التطور التشريعي والتعليقات .
- ٢١٤ ثانيا : المذكرة الإيضاحية .
- ٢١٤ ثالثا : حق مستثمر المستودع في بيع البضاعة عندما تكون مهددة بالتلف .
- ٢١٤ نص المادة (١٣٥) بشأن أنه يجوز للمودع التعامل على البضاعة المودعة بالبيع والرهن وأن يقدم قروضا للمودع برهن البضاعة المودعة لديه .
- ٢١٥ شرح المادة (١٣٥)
- ٢١٥ أولا : التطور التشريعي والتعليقات .
- ٢١٥ ثانيا : المذكرة الإيضاحية .
- ٢١٥ ثالثا : جواز التصرف في البضاعة المودعة بالبيع أو الرهن .
- ٢١٥ رابعا : حق مستثمر المستودع في تقديم قروض للمودع .

- خامساً الأحكام التي تسرى على البضائع المودعة في المستودعات العامة ٢١٥
- نص المادة (١٣٦) بشأن تسليم المودع إيصال إيداع وبياناته ويرفق مع الإيصال صك الرهن . ٢١٦
- شرح المادة (١٣٦) ٢١٦
- أولاً : التطور التشريعي والتعليقات . ٢١٦
- ثانياً : المذكرة الإيضاحية . ٢١٦
- ثالثاً : إلزام المستودع العام بتسليم المودع إيصال إيداع . ٢١٦
- رابعاً : ضرورة إرفاق صك الرهن بإيصال الإيداع . ٢١٧
- خامساً : حق المودع في تجزئة البضاعة المودعة لديه . ٢١٧
- سادساً : الاحتفاظ بصورة من الإيصال والصك . ٢١٧
- نص المادة (١٣٧) بشأن ما إذا كانت البضاعة المودعة والمسلم عنها إيصال إيداع من الأشياء المثلية جاز للمودع أن يستبدل بها بضاعة أخرى من نوعها وصفتها إذا أتفق على ذلك . ٢١٧
- شرح المادة (١٣٧) ٢١٧
- أولاً : التطور التشريعي والتعليقات . ٢١٧
- ثانياً : المذكرة الإيضاحية . ٢١٧
- ثالثاً : كيفية استبدال البضاعة . ٢١٨
- رابعاً : لا يشترط أن تكون البضاعة المودعة مفرزة . ٢١٨
- نص المادة (١٣٨) بشأن إصدار إيصال الإيداع وصك الرهن باسم المودع أو لأمره وجواز تظهيره . ٢١٨
- شرح المادة (١٣٨) ٢١٩
- أولاً : التطور التشريعي والتعليقات . ٢١٩
- ثانياً : المذكرة الإيضاحية . ٢١٩
- ثالثاً : شكل إيصال الإيداع وصك الرهن . ٢١٩
- نص المادة (١٣٩) بشأن ما يجب مراعاته عند تظهير إيصال الإيداع أو صك الرهن . ٢١٩
- شرح المادة (١٣٩) ٢٢٠
- أولاً : التطور التشريعي والتعليقات . ٢٢٠
- ثانياً : المذكرة الإيضاحية . ٢٢٠
- ثالثاً : تظهير صك الإيداع متصلاً بصك الرهن . ٢٢٠
- رابعاً : بيانات التظهير . ٢٢٠
- خامساً : حالة ما إذا كان صك الرهن منفصلاً عن إيصال الإيداع . ٢٢١
- سادساً : إجراءات تظهير صك الرهن مستقلاً عن صك الإيداع . ٢٢١
- سابعاً : التزامات المظهر إليه الأول عند تظهير صك الرهن . ٢٢٢
- نص المادة (١٤٠) بشأن حق حامل صك الرهن دون إيصال الإيداع وحق حامل إيصال الإيداع دون صك الرهن على البضاعة المودعة . ٢٢٢

- ٢٢٢ شرح المادة (١٤٠)
- ٢٢٢ أولاً : التطور التشريعي والتعليقات .
- ٢٢٣ ثانياً : المذكرة الإيضاحية .
- ٢٢٣ ثالثاً : حق حامل الصك في الرهن .
- ٢٢٣ رابعاً : المركز القانوني لحامل صك الرهن دون إيصال الإيداع .
- ٢٢٤ خامساً : حق حامل الإيصال .
- ٢٢٤ سادساً : يجوز لحامل إيصال الإيداع سحب جزء من البضاعة .
- ٢٢٥ نص المادة (١٤١) بشأن عدم دفع الدين المضمون بالرهن في ميعاد الاستحقاق جاز لحامل صك الرهن منفصلاً عن إيصال الإيداع أن يطلب بيع البضاعة المرهونة .
- ٢٢٥ شرح المادة (١٤١)
- ٢٢٥ أولاً : التطور التشريعي والتعليقات .
- ٢٢٥ ثانياً : المذكرة الإيضاحية .
- ٢٢٥ ثالثاً : طلب حامل الصك في بيع البضاعة .
- ٢٢٥ رابعاً : إجراءات التنفيذ على الشيء المرهون .
- ٢٢٥ نص المادة (١٤٢) بشأن المبالغ التي تستوفي قبل استيفاء الدائن المرتهن لحقه من ثمن البضاعة بالأولوية على جميع الدائنين .
- ٢٢٦ شرح المادة (١٤٢)
- ٢٢٦ أولاً : التطور التشريعي والتعليقات .
- ٢٢٦ ثانياً : المذكرة الإيضاحية .
- ٢٢٦ ثالثاً : أولوية الدائن المرتهن على جميع الدائنين في استيفاء حقه .
- ٢٢٧ رابعاً : إيداع المبلغ الزائد عن مستحقات حامل صك الرهن خزينة المحكمة .
- ٢٢٧ نص المادة (١٤٣) بشأن عدم رجوع حق حامل صك الرهن على المدين أو المظهرين إلا بعد التنفيذ على البضاعة المرهونة وثبوت عدم كفاية حصيلة البيع للوفاء بدينه .
- ٢٢٧ شرح المادة (١٤٣)
- ٢٢٧ أولاً : التطور التشريعي والتعليقات .
- ٢٢٧ ثانياً : المذكرة الإيضاحية .
- ٢٢٨ ثالثاً : شروط رجوع حامل صك الرهن على المدين والمظهرين .
- ٢٢٩ نص المادة (١٤٤) بشأن وقوع حادث للبضاعة يعطي حامل إيصال الإيداع أو صك الرهن الحق على مبلغ التأمين الذي يستحق عند وقوع الحادث .
- ٢٢٩ شرح المادة (١٤٤)
- ٢٢٩ أولاً : التطور التشريعي والتعليقات .
- ٢٢٩ ثانياً : المذكرة الإيضاحية .
- ٢٢٩ ثالثاً : حق حامل الإيصال على مبلغ التأمين .

- نص المادة (١٤٥) بشأن الإجراءات التي يتبناها من ضاع منه إيصال الإيداع أو صك الرهن .
- ٢٣٠ شرح المادة (١٤٥)
- ٢٣٠ أولاً : التطور التشريعي والتعليقات .
- ٢٣٠ ثانياً : المذكرة الإيضاحية .
- ٢٣١ ثالثاً : فقدان إيصال الإيداع .
- ٢٣١ رابعاً : فقدان صك الرهن .
- ٢٣٢ خامساً : مخالفة الأمر والتنفيذ على البضاعة .
- ٢٣٢ نص المادة (١٤٦) بشأن عدم استرداد المودع البضاعة عند انتهاء عقد الإيداع جاز لمستثمر المستودع طلب بيعها .
- ٢٣٣ شرح المادة (١٤٦) .
- ٢٣٣ أولاً : التطور التشريعي والتعليقات .
- ٢٣٣ ثانياً : المذكرة الإيضاحية .
- ٢٣٣ ثالثاً : عدم استرداد المودع للبضاعة .
- ٢٣٣ رابعاً : كيفية التصرف في حصيلة البيع .
- ٢٣٤ خامساً : حالة عدم استرداد المودع بضاعته إذا لم يكن عقد الإيداع محدد المدة .
- ٢٣٤ نص المادة (١٤٧) بشأن عقوبة إنشاء أو استغلال مستودعاً عاماً دون الحصول على ترخيص بذلك .
- ٢٣٤ شرح المادة (١٤٧)
- ٢٣٥ أولاً : التطور التشريعي والتعليقات .
- ٢٣٥ ثانياً : المذكرة الإيضاحية .
- ٢٣٥ ثالثاً : عقوبة إنشاء مستودع بدون ترخيص .
- ٢٣٥ رابعاً : الحكم بإغلاق المستودع .
- ٢٣٥
- ٢٣٧ الفصل الخامس
- ٢٣٧ الوكالة التجارية
- تمهيد وتقسيم .
- ٢٣٧ الفرع الأول : أحكام عامة .
- ٢٣٧ نص المادة (١٤٨) بشأن تطبيق أحكام الوكالة إذا كان الوكيل محترفاً في إجراء المعاملات التجارية لحساب الغير .
- ٢٣٧ شرح المادة (١٤٨)
- ٢٣٧ أولاً : التطور التشريعي والتعليقات .
- ٢٣٧ ثانياً : المذكرة الإيضاحية .
- ٢٣٧ ثالثاً : تطبيق أحكام الوكالة التجارية .
- ٢٣٨ رابعاً : الوكالة بالعمولة والوكالة التجارية (وكالة العقود) .
- ٢٣٨ خامساً : عقد العمل وعقد الشركة .
- ٢٣٩

- نص المادة (١٥٤) بشأن رفض الوكيل إجراء الصفقة المعهود بها إليه : ٢٤٩
 وإخطار الموكل بذلك .
 شرح المادة (١٥٤) : ٢٤٩
 أولاً : التطور التشريعي والتعليقات . ٢٤٩
 ثانياً : المذكرة الإيضاحية . ٢٥٠
 ثالثاً : إخطار الموكل بالرفض . ٢٥٠
 رابعاً : واجبات الوكيل بعد الرفض . ٢٥٠
 نص المادة (١٥٥) بشأن حدود مسؤولية الوكيل عن البضاعة والتأمين عليها . ٢٥٠
 شرح المادة (١٥٥) : ٢٥١
 أولاً : التطور التشريعي والتعليقات . ٢٥١
 ثانياً : المذكرة الإيضاحية . ٢٥١
 ثالثاً : مدى مسؤولية الوكيل . ٢٥١
 رابعاً : عدم التزام الوكيل بالتأمين . ٢٥٢
 نص المادة (١٥٦) بشأن الحالات التي يجوز للوكيل أن يقيم نفسه طرفاً : ٢٥٢
 ثانياً في الصفقة المكلف بإبرامها .
 شرح المادة (١٥٦) : ٢٥٢
 أولاً : التطور التشريعي والتعليقات . ٢٥٢
 ثانياً : المذكرة الإيضاحية . ٢٥٢
 ثالثاً : حالات وجود الوكيل طرف ثاني . ٢٥٣
 ثالثاً : حالة استحقاق أجر للوكيل . ٢٥٣
 نص المادة (١٥٧) بشأن حق الغير في الإطلاع إلى عقد الوكالة . ٢٥٤
 شرح المادة (١٥٧) : ٢٥٤
 أولاً : التطور التشريعي والتعليقات . ٢٥٤
 ثانياً : المذكرة الإيضاحية . ٢٥٤
 ثالثاً : حق الغير في الإطلاع على عقد الوكالة . ٢٥٥
 نص المادة (١٥٨) بشأن الالتزامات التي على الوكيل قبل موكله . ٢٥٥
 شرح المادة (١٥٨) : ٢٥٥
 أولاً : التطور التشريعي والتعليقات . ٢٥٥
 ثانياً : المذكرة الإيضاحية . ٢٥٦
 ثالثاً : وجوب إعلان الموكل . ٢٥٦
 رابعاً : تقديم الحساب من الوكيل إلى الموكل . ٢٥٦
 نص المادة (١٥٩) بشأن حق الامتياز للوكيل على البضائع . ٢٥٧
 شرح المادة (١٥٩) : ٢٥٧
 أولاً : التطور التشريعي والتعليقات . ٢٥٧
 ثانياً : المذكرة الإيضاحية . ٢٥٧
 ثالثاً : حق الوكيل في الامتياز . ٢٥٨

- ٢٥٨ رابعاً : فائدة حق الامتياز .
- ٢٥٨ خامساً : تقرير حق الامتياز .
- ٢٥٩ نص المادة (١٦٠) بشأن الحيازة التي تتحقق معها حق الوكيل في الامتياز .
- ٢٥٩ شرح المادة (١٦٠)
- ٢٥٩ أولاً : التطور التشريعي والتعليقات .
- ٢٦٠ ثانياً : المذكرة الإيضاحية .
- ٢٦٠ ثالثاً : شرط حق الوكيل في الامتياز .
- ٢٦٠ رابعاً : حالات تحقيق الحيازة .
- ٢٦٠ خامساً : الامتياز على الثمن .
- ٢٦١ نص المادة (١٦١) بشأن امتياز الوكيل التجاري مقدم على جميع الامتيازات الأخرى ماعدا المصاريف القضائية والضرائب والرسوم المستحقة للدولة .
- ٢٦١ شرح المادة (١٦١)
- ٢٦١ أولاً : التطور التشريعي والتعليقات .
- ٢٦١ ثانياً : المذكرة الإيضاحية .
- ٢٦١ ثالثاً : كيفية ترتيب امتياز الوكيل .
- ٢٦٢ نص المادة (١٦٢) بشأن إتباع إجراءات التنفيذ على الشيء المرهون رهناً تجارياً في التنفيذ على البضائع والأشياء الموجودة في حيازة الوكيل التجاري .
- ٢٦٢ شرح المادة (١٦٢)
- ٢٦٢ أولاً : التطور التشريعي والتعليقات .
- ٢٦٢ ثانياً : المذكرة الإيضاحية .
- ٢٦٢ ثالثاً : ما يتبع في التنفيذ على البضائع .
- ٢٦٢ رابعاً : التنفيذ من الوكيل دون الرجوع للإجراءات .
- ٢٦٣ نص المادة (١٦٣) بشأن إنهاء عقد الوكالة التجارية .
- ٢٦٣ شرح المادة (١٦٣)
- ٢٦٣ أولاً : التطور التشريعي والتعليقات .
- ٢٦٣ ثانياً : المذكرة الإيضاحية .
- ٢٦٤ ثالثاً : إنهاء عقد الوكالة .
- ٢٦٤ رابعاً : التعويض في حالة إنهاء العقد .
- ٢٦٤ نص المادة (١٦٤) بشأن اعتبار موطن الوكيل موطناً للموكل إذا لم يكن له موطناً معلوم في مصر .
- ٢٦٥ شرح المادة (١٦٤)
- ٢٦٥ أولاً : التطور التشريعي والتعليقات .
- ٢٦٥ ثانياً : المذكرة الإيضاحية .
- ٢٦٥ ثالثاً : الموطن القانوني للموكل .

- نص المادة (١٦٥) بشأن سريان القوانين والقرارات الخاصة بتنظيم
الاشتغال بأعمال الوكالة التجارية .
- ٢٦٦ شرح المادة (١٦٥)
أولاً : التطور التشريعي والتعليقات .
- ٢٦٦ ثانياً : المذكرة الإيضاحية .
- ٢٦٦ ثالثاً : القوانين الخاصة بأعمال الوكالة .
- ٢٦٧ الفرع الثاني : بعض أنواع الوكالة التجارية .
- ٢٦٧ ١- الوكالة بالعمولة
- نص المادة (١٦٦) بشأن تعريف عقد الوكالة بالعمولة .
- ٢٦٧ شرح المادة (١٦٦)
أولاً : التطور التشريعي والتعليقات .
- ٢٦٧ ثانياً : المذكرة الإيضاحية .
- ٢٦٨ ثالثاً : عقد الوكالة بالعمولة .
- ٢٦٨ رابعاً : التزامات الوكيل بالعمولة .
- ٢٦٩ خامساً : ما يترتب على الوكالة بالعمولة .
- ٢٦٩ سادساً : ماهية الوكالة التجارية بالعمولة .
- ٢٧٠ سابعاً : الفرق بين الوكالة بالعمولة والوكالة العادية .
- ٢٧١ ثامناً : الأحكام التي تسري على الوكالة بالعمولة .
- نص المادة (١٦٧) بشأن بيع الوكيل بالعمولة بأقل من أو أشتري بأكثر
من الثمن المتفق عليه .
- ٢٧١ شرح المادة (١٦٧)
أولاً : التطور التشريعي والتعليقات .
- ٢٧١ ثانياً : المذكرة الإيضاحية .
- ٢٧١ ثالثاً : رفض الموكل لصفة الوكيل .
- ٢٧٢ رابعاً : حالة عدم قبول رفض الموكل .
- نص المادة (١٦٨) بشأن شراء الوكيل بضاعة مخالفة للنوع أو الصنف
الذي طلبه الموكل أو شراء كمية أكبر .
- ٢٧٣ شرح المادة (١٦٨)
أولاً : التطور التشريعي والتعليقات .
- ٢٧٣ ثانياً : المذكرة الإيضاحية .
- ٢٧٣ ثالثاً : حالات مخالفة الوكيل لتعليمات الموكل .
- نص المادة (١٦٩) بشأن تعاقد الوكيل بالعمولة بشروط أفضل من
الشروط التي حددها الموكل .
- ٢٧٤ شرح المادة (١٦٩)
أولاً : التطور التشريعي والتعليقات .
- ٢٧٤ ثانياً : المذكرة الإيضاحية .
- ٢٧٥ ثالثاً : تقديم الوكيل حسابه .

- التمن وكذلك إفلاسه إذا كان مكلف بالشراء قبل تسلم المبيع .
- شرح المادة (١٧٥)
- أولا : التطور التشريعي والتعليقات .
- ثانيا : المذكرة الإيضاحية .
- ثالثا : إفلاس الوكيل بالبيع .
- رابعا : إفلاس الوكيل بالشراء .
- نص المادة (١٧٦) بشأن عدم ضمان الوكيل بالعمولة وفاء الغير المتعاقد معه بالتزامه إلا إذا تحمل هذا الضمان صراحة أو نص عليه القانون أو العرف .
- شرح المادة (١٧٦)
- أولا : التطور التشريعي والتعليقات .
- ثانيا : المذكرة الإيضاحية .
- ثالثا : تحمل الوكيل وفاء الغير .
- رابعا : أجر الوكيل الضامن .
- خامسا : ضمانات الوكيل بالعمولة .
- سادسا : الحق في حبس البضائع .
- ٢- وكالة العقود
- نص المادة (١٧٧) بشأن تعريف وكالة العقود .
- شرح المادة (١٧٧)
- أولا : التطور التشريعي والتعليقات .
- ثانيا : المذكرة الإيضاحية .
- ثالثا : المقصود بوكالة العقود .
- رابعا : الفرق بين وكالة العقود والسمسرة .
- خامسا : الفرق بين الوكيل بالعمولة ووكيل العقود .
- نص المادة (١٧٨) بشأن تولى وكيل العقود ممارسة أعمال وكالة نشاطه التجاري على وجه الاستغلال .
- شرح المادة (١٧٨)
- أولا : التطور التشريعي والتعليقات .
- ثانيا : المذكرة الإيضاحية .
- ثالثا : مهمة وكيل العقود .
- نص المادة (١٧٩) بشأن عدم الجواز للموكل أن يستعين بأكثر من وكيل عقود واحد في ذات المنطقة وفي ذات النشاط .
- شرح المادة (١٧٩)
- أولا : التطور التشريعي والتعليقات .
- ثانيا : المذكرة الإيضاحية .
- ثالثا : عدم السماح الاستعانة بأكثر من وكيل .
- رابعا : شرط القصر .

- ٢٩٠ خامسا : التزام وكيل العقود .
- ٢٩١ سادسا : التزام الموكل بعدم الاستعانة بأكثر من وكيل عقود واحد .
- ٢٩١ نص المادة (١٨٠) بشأن إثبات عقد وكالة العقود بالكتابة .
- ٢٩١ شرح المادة (١٨٠)
- ٢٩١ أولا: التطور التشريعي والتعليقات .
- ٢٩١ ثانيا: المذكرة الإيضاحية .
- ٢٩١ ثالثا : ضرورة ثبوت العقد بالكتابة .
- ٢٩٢ نص المادة (١٨١) بشأن أن مدة العقد لا تقل عن خمس سنوات إذا اشترط في العقد أن يقيم الوكيل مبان للعرض أو مخازن للسلع أو منشآت للصيانة .
- ٢٩٢ شرح المادة (١٨١)
- ٢٩٢ أولا: التطور التشريعي والتعليقات .
- ٢٩٢ ثانيا: المذكرة الإيضاحية .
- ٢٩٢ ثالثا : مدة العقد .
- ٢٩٣ نص المادة (١٨٢) بشأن أنه لا يجوز لوكيل العقود أن يقبض حقوق الموكل .
- ٢٩٣ شرح المادة (١٨٢)
- ٢٩٣ أولا : التطور التشريعي والتعليقات .
- ٢٩٤ ثانيا: المذكرة الإيضاحية .
- ٢٩٤ ثالثا : حق الوكيل في قبض حقوقه .
- ٢٩٤ رابعا : تمثيل الوكيل للموكل .
- ٢٩٥ نص المادة (١٨٣) بشأن التزام الموكل بأداء الأجرة المتفق عليها للوكيل
- ٢٩٥ شرح المادة (١٨٣)
- ٢٩٥ أولا: التطور التشريعي والتعليقات .
- ٢٩٥ ثانيا: المذكرة الإيضاحية .
- ٢٩٥ ثالثا : التزام الموكل بأداء الأجر .
- ٢٩٦ رابعا : كيفية حساب أجرة الوكيل .
- ٢٩٦ نص المادة (١٨٤) بشأن ما إذا كانت وكالة العقود مقصورة على وكيل أحد في منطقة معينة أستحق وكيل العقود الأجر عن الصفقات التي يبرمها الموكل مباشرة أو بواسطة غيره في هذه المنطقة .
- ٢٩٦ شرح المادة (١٨٤)
- ٢٩٦ أولا: التطور التشريعي والتعليقات .
- ٢٩٦ ثانيا: المذكرة الإيضاحية .
- ٢٩٧ ثالثا : وكالة الوكيل الواحد .
- ٢٩٨ نص المادة (١٨٥) بشأن تقديم الموكل للوكيل جميع المعلومات اللازمة لتنفيذ الوكالة .
- ٢٩٨ شرح المادة (١٨٥)

- أولاً : التطور التشريعي والتعليقات . ٢٩٨
- ثانياً : المذكرة الإيضاحية . ٢٩٨
- ثالثاً : التزام الموكل . ٢٩٨
- نص المادة (١٨٦) بشأن التزام وكيل العقود بالمحافظة على حقوق الموكل . ٢٩٩
- شرح المادة (١٨٦) . ٢٩٩
- أولاً : التطور التشريعي والتعليقات . ٢٩٩
- ثانياً : المذكرة الإيضاحية . ٢٩٩
- ثالثاً : التزامات الوكيل . ٢٩٩
- نص المادة (١٨٧) بشأن التزام الوكيل بعدم إذاعة أسرار الموكل التي تصل إلى علمه بمناسبة تنفيذ الوكالة ولو كان ذلك بعد انتهاء العلاقة العقدية . ٣٠٠
- شرح المادة (١٨٧) . ٣٠٠
- أولاً : التطور التشريعي والتعليقات . ٣٠٠
- ثانياً : المذكرة الإيضاحية . ٣٠٠
- ثالثاً : التزام الوكيل بالمحافظة على الأسرار . ٣٠٠
- نص المادة (١٨٨) بشأن وكالة العقود تتعد لمصلحة الطرفين المشتركة . ٣٠١
- شرح المادة (١٨٨) . ٣٠١
- أولاً : التطور التشريعي والتعليقات . ٣٠١
- ثانياً : المذكرة الإيضاحية . ٣٠١
- ثالثاً : هدف وكالة العقود . ٣٠٢
- رابعاً : حالة التزام الوكيل بتعويض الموكل . ٣٠٢
- نص المادة (١٨٩) بشأن شروط استحقاق الوكيل للتعويض لعدم تجديد الموكل للعقد عند انتهاء أجله . ٣٠٣
- شرح المادة (١٨٩) . ٣٠٣
- أولاً : التطور التشريعي والتعليقات . ٣٠٣
- ثانياً : المذكرة الإيضاحية . ٣٠٤
- ثالثاً : تعويض الوكيل وشروطه . ٣٠٤
- رابعاً : كيفية تقدير التعويض . ٣٠٥
- نص المادة (١٩٠) بشأن مدة سقوط دعوى التعويض والدعوى الأخرى المتعلقة بعقد الوكالة . ٣٠٦
- شرح المادة (١٩٠) . ٣٠٦
- أولاً : التطور التشريعي والتعليقات . ٣٠٦
- ثانياً : المذكرة الإيضاحية . ٣٠٦
- ثالثاً : سقوط دعوى التعويض . ٣٠٦
- رابعاً : سقوط الدعوى الأخرى خلاف دعوى التعويض . ٣٠٦

نص المادة (١٩١) بشأن اختصاص المحكمة التي يقع في دائرتها محل
تنفيذ العقد بجميع المنازعات الناشئة عن عقد وكالة العقود
شرح المادة (١٩١)

أولاً: التطور التشريعي والتعليقات

ثانياً: المذكرة الإيضاحية

ثالثاً: المحكمة المختصة بدعاوى عقد الوكالة

- أحكام محكمة النقض المصرية بشأن الوكالة التجارية

- ٢١ حكم لمحكمة النقض المصرية

الفصل السادس

السمسرة

- تمهيد وتقسيم

نص المادة (١٩٢) بشأن تعريف عقد السمسرة

شرح المادة (١٩٢)

أولاً: التطور التشريعي والتعليقات

ثانياً: المذكرة الإيضاحية

ثالثاً: عقد السمسرة

رابعاً: تعريف العقد وتجارسته

خامساً: إنعقاد عقد السمسرة وإثباته

نص المادة (١٩٣) بشأن تعيين أجر السمسار

شرح المادة (١٩٣)

أولاً: التطور التشريعي والتعليقات

ثانياً: المذكرة الإيضاحية

ثالثاً: كيفية تحديد أجر السمسار

نص المادة (١٩٤) بشأن حالات استحقاق السمسار للأجرة

شرح المادة (١٩٤)

أولاً: التطور التشريعي والتعليقات

ثانياً: المذكرة الإيضاحية

ثالثاً: وقت استحقاق السمسار للأجر

رابعاً: استحقاق السمسار الأجر بمجرد إبرام العقد

خامساً: الأجر المعلق على شرط

سادساً: استحقاق السمسار للأجر بمجرد إبرام العقد الابتدائي

نص المادة (١٩٥) بشأن ما إذا فسخ العقد الذي توسط السمسار في

إبرامه جاز له المطالبة بأجره

شرح المادة (١٩٥)

أولاً: التطور التشريعي والتعليقات

ثانياً: المذكرة الإيضاحية

- ٣٢٢ ثالثا : أجر السمسار عند فسخ العقد .
- ٣٢٢ نص المادة (١٩٦) بشأن سلطة المحكمة في خفض أجر السمسار .
- ٣٢٢ شرح المادة (١٩٦)
- ٣٢٢ أولا: التطور التشريعي والتعليقات .
- ٣٢٢ ثانيا: المذكرة الإيضاحية .
- ٣٢٣ ثالثا : تخفيض أجر السمسار .
- ٣٢٣ نص المادة (١٩٧) بشأن توسط السمسار في إبرام صفقة ممنوعة لا يستحق اجرا .
- ٣٢٣ شرح المادة (١٩٧)
- ٣٢٣ أولا: التطور التشريعي والتعليقات .
- ٣٢٣ ثانيا: المذكرة الإيضاحية .
- ٣٢٣ ثالثا : الحالة التي لا يستحق عنها السمسار أجر .
- ٣٢٤ نص المادة (١٩٨) بشأن استحقاق السمسار الأجرة ممن فوضه من طرفي العقد .
- ٣٢٤ شرح المادة (١٩٨)
- ٣٢٤ أولا: التطور التشريعي والتعليقات .
- ٣٢٤ ثانيا: المذكرة الإيضاحية .
- ٣٢٤ ثالثا : الطرف الملتزم بأجر السمسار .
- ٣٢٤ رابعا : حالة التزام الطرفين بأجر السمسار .
- ٣٢٥ نص المادة (١٩٩) بشأن أنه لا يجوز للسمسار استرداد المصاريف التي أنفقها في تنفيذ العمل المكلف به إلا إذا أتفق على ذلك .
- ٣٢٥ شرح المادة (١٩٩)
- ٣٢٥ أولا: التطور التشريعي والتعليقات .
- ٣٢٥ ثانيا: المذكرة الإيضاحية .
- ٣٢٥ ثالثا : المصاريف التي ينفقها السمسار .
- ٣٢٦ رابعا : عمولة السمسار .
- ٣٢٦ نص المادة (٢٠٠) بشأن أنه لا يجوز للسمسار استرداد المصاريف التي أنفقها في تنفيذ العمل المكلف به إلا إذا أتفق على ذلك .
- ٣٢٦ شرح المادة (٢٠٠)
- ٣٢٦ أولا: التطور التشريعي والتعليقات .
- ٣٢٧ ثانيا: المذكرة الإيضاحية .
- ٣٢٧ ثالثا : التزام السمسار بإعلام الطرفين عن الصفقة .
- ٣٢٨ نص المادة (٢٠١) بشأن أنه لا يجوز للسمسار أن يقيم نفسه طرفا ثانيا في العقد الذي يتوسط في إبرامه إلا إذا أجاز له المتعاقد في ذلك
- ٣٢٨ شرح المادة (٢٠١)
- ٣٢٨ أولا : التطور التشريعي والتعليقات .
- ٣٢٨ ثانيا: المذكرة الإيضاحية .

- ٣٢٨ ثالثا : حالة اعتبار السمسار طرف ثاني للعقد
- ٣٢٩ نص المادة (٢٠٢) بشأن مسؤولية السمسار عن هلاك أو فقدان ما يتسلمه من مستندات أو أوراق متعلقة بالعقد الذي يتوسط في إبرامه
- ٣٢٩ شرح المادة (٢٠٢)
- ٣٢٩ أولا: التطور التشريعي والتعليقات
- ٣٢٩ ثانيا: المذكرة الإيضاحية .
- ٣٣٠ ثالثا : مسؤولية السمسار .
- ٣٣٠ نص المادة (٢٠٣) بشأن عدم ضمان السمسار ليسر طرفي العقد ولا يسأل عن تنفيذ العقد أو عن قيمة أو صنف البضائع المتعلقة به إلا إذا ثبت غش أو خطأ جسيم من جانبه.
- ٣٣٠ شرح المادة (٢٠٣)
- ٣٣٠ أولا: التطور التشريعي والتعليقات
- ٣٣٠ ثانيا : المذكرة الإيضاحية .
- ٣٣٠ ثالثا : ضمان السمسار لطرفي العقد .
- ٣٣١ نص المادة (٢٠٤) بشأن إنبابة السمسار غيره في تنفيذ العمل المكلف به ومدى مسؤوليته قبله .
- ٣٣١ شرح المادة (٢٠٤)
- ٣٣١ أولا: التطور التشريعي والتعليقات
- ٣٣١ ثانيا: المذكرة الإيضاحية .
- ٣٣٢ ثالثا : مسؤولية السمسار عن أفعال نائبه .
- ٣٣٢ رابعا : مسؤولية السمسار المسموح له بتعيين نائب .
- ٣٣٢ خامسا : جواز مسائلة نائب السمسار .
- ٣٣٢ نص المادة (٢٠٥) تفويض عدة سماسرة بعقد واحد في عمل مشترك وتفويض أشخاص متعددون لسمسار واحد في عمل مشترك بينهم .
- ٣٣٢ شرح المادة (٢٠٥)
- ٣٣٢ أولا: التطور التشريعي والتعليقات
- ٣٣٣ ثانيا: المذكرة الإيضاحية .
- ٣٣٣ ثالثا : حالة التفويض لأكثر من سمسار .
- ٣٣٣ رابعا : كيفية حساب أجر السماسرة المجتمعين في عمل واحد .
- ٣٣٤ نص المادة (٢٠٦) بشأن أن يقيد السمسار في دفاتره جميع المعاملات التي تبرم بسعيه وأن يحفظ الوثائق المتعلقة بها والاحتفاظ بالعينة في حالة البيع بالعينة .
- ٣٣٤ شرح المادة (٢٠٦)
- ٣٣٤ أولا: التطور التشريعي والتعليقات
- ٣٣٤ ثانيا: المذكرة الإيضاحية .
- ٣٣٥ ثالثا : التزام السمسار بقيد معاملاته .
- ٣٣٥ رابعا : التزام السمسار في البيع بالعينة .

خامسا : استرداد مصاريف الوساطة .
 ٣٣٥
 سادسا : حق السمسار في الحصول على تعويض .
 ٣٣٥
 نص المادة (٢٠٧) بشأن انه تسري على السمسرة في سوق الأوراق
 ٣٣٦ المالية الأحكام المنصوص عليها في القوانين الخاصة بذلك .
 شرح المادة (٢٠٧)
 ٣٣٦

أولاً: التطور التشريعي والتعليقات .
 ٣٣٦
 ثانياً: المذكرة الإيضاحية
 ٣٣٦
 ثالثاً : ما يطبق على عقد السمسرة
 ٣٣٦
 - أحكام محكمة النقض المصرية بشأن السمسرة :
 - ٢٣ حكم لمحكمة النقض المصرية .

الفصل السابع النقل

- تمهيد وتقسيم .
 ٣٤٥
 أحكام عامة
 ٣٤٥
 نص المادة (٢٠٨) بشأن تعريف عقد النقل .
 ٣٤٥
 شرح المادة (٢٠٨)
 ٣٤٥
 أولاً: التطور التشريعي والتعليقات
 ٣٤٥
 ثانياً: المذكرة الإيضاحية
 ٣٤٥
 ثالثاً : المقصود بعقد النقل
 ٣٤٥
 رابعاً : أهمية النقل
 ٣٤٥
 خامساً : فكرة التداول وعقد النقل
 ٣٤٦
 سادساً : تعريف عقد النقل وبيان خصائصه
 ٣٤٦
 سابعا : عقد النقل عقد رضائي
 ٣٤٦
 ثامناً : عقد النقل من العقود الملزمة للجانبين
 ٣٤٧
 تاسعاً : عقد النقل من عقود المعاوضة
 ٣٤٧
 عاشراً : عقد النقل تسبغ عليه الصفة التجارية
 ٣٤٨
 حادي عشر : تميز عقد النقل عن غيره من العقود
 ٣٤٨
 نص المادة (٢٠٩) بشأن استثناء عقد النقل البحري من تطبيق أحكام هذا
 ٣٤٩ الفصل عليه .

شرح المادة (٢٠٩)
 ٣٤٩
 أولاً: التطور التشريعي والتعليقات
 ٣٤٩
 ثانياً: المذكرة الإيضاحية
 ٣٤٩
 ثالثاً : الأحكام التي تسري على عمليات النقل
 ٣٤٩
 رابعاً : أنواع النقل
 ٣٥٠
 خامساً : نطاق سريان الأحكام على الناقل
 ٣٥٠
 سادساً : ما تستعين به المحكمة لتفسير إقامة المتعاقدين

- نص المادة (٢١٠) بشأن انعقاد عقد النقل وعقد الوكالة بالاتفاق وإثباته
بكافة طرق الإثبات
- ٣٥١ شرح المادة (٢١٠)
- ٣٥١ أولاً: التطور التشريعي والتعليقات
- ٣٥٢ ثانياً: المذكرة الإيضاحية
- ٣٥٢ ثالثاً: إتمام العقد وكيفية إثباته
- ٣٥٢ رابعاً: إثبات عقد النقل
- ٣٥٣ خامساً: اعتبار تسليم الناقل لمحل النقل قبولا
- ٣٥٤ نص المادة (٢١١) بشأن انعقاد عقد النقل بمقتضى الأنموذج الذي يتضمن الشروط العامة
- ٣٥٤ شرح المادة (٢١١)
- ٣٥٤ أولاً: التطور التشريعي والتعليقات
- ٣٥٤ ثانياً: المذكرة الإيضاحية
- ٣٥٤ ثالثاً: نماذج انعقاد العقد
- ٣٥٥ رابعاً: أهمية تذكرة النقل
- ٣٥٥ خامساً: عدم مخالفة وتجزئة النموذج المتفق عليه
- ٣٥٦ نص المادة (٢١٢) بشأن التزام الناقل بقبول كل ما يقدم إليه من طلبات نقل طالما كان محتكراً لنوع من النقل أو مستثمراً لخطوط نقل معينة .
- ٣٥٦ شرح المادة (٢١٢)
- ٣٥٦ أولاً: التطور التشريعي والتعليقات
- ٣٥٦ ثانياً: المذكرة الإيضاحية
- ٣٥٦ ثالثاً: حالة احتكار الناقل نوع من النقل
- ٣٥٦ رابعاً: الاستثناء الوارد على التزام الناقل بقبول طلبات النقل
- ٣٥٧ نص المادة (٢١٣) بشأن مسؤولية الناقل عن أفعاله وأفعال تابعيه .
- ٣٥٨ شرح المادة (٢١٣)
- ٣٥٨ أولاً: التطور التشريعي والتعليقات
- ٣٥٨ ثانياً: المذكرة الإيضاحية
- ٣٥٨ ثالثاً: مدى مسؤولية الناقل وتابعيه في تنفيذ عقد النقل
- ٣٥٨ رابعاً: الالتزامات التي تقع على عاتق الناقل
- ٣٥٨ خامساً: مسؤولية الناقل وتابعيه
- ٣٥٩ سادساً: على من يقع عبء الإثبات
- ٣٥٩ سابعاً: التابعين للناقل
- ٣٥٩ ثامناً: رابطة التبعية بين الناقل وتابعيه
- ٣٦٠ تاسعاً: بطلان شرط إعفاء الناقل من المسؤولية عن أفعال تابعيه
- ٣٦٠ نص المادة (٢١٤) بشأن الحوادث التي تخرج من اعتبارها من قبل القوة القاهرة .

شرح المادة (٢١٤)

٣٦٠

أولاً: التطور التشريعي والتعليقات

٣٦٠

ثانياً: المذكرة الإيضاحية

٣٦١

ثالثاً : الحوادث التي لا تعتبر من قبيل القوة القاهرة

٣٦١

رابعاً : الحوادث التي ترجع إلى وسائل النقل

٣٦٢

خامساً : الحوادث التي ترجع لوفاء تابعي الناقل

٣٦٢

نص المادة (٢١٥) بشأن عدم مسؤولية الناقل عن تعويض الضرر الناشئ عن تعطيل النقل أو الانحراف عن الطريق المعين له بسبب الاضطراب إلى تقديم المساعدة لأي شخص مريض أو مصاب أو في خطر .

٣٦٢

شرح المادة (٢١٥)

٣٦٣

أولاً: التطور التشريعي والتعليقات

٣٦٣

ثانياً: المذكرة الإيضاحية

٣٦٣

ثالثاً : مسؤولية الناقل عند تقديم طلب المساعدة

٣٦٣

نص المادة (٢١٦) بشأن المقصود بالغش والمقصود بالخطأ الجسيم .

٣٦٤

شرح المادة (٢١٦)

٣٦٤

أولاً: التطور التشريعي والتعليقات

٣٦٤

ثانياً: المذكرة الإيضاحية

٣٦٤

ثالثاً : المقصود بالغش في مواد النقل

٣٦٤

رابعاً : المقصود بالخطأ الجسيم

٣٦٥

- أحكام محكمة النقض المصرية بشأن الأحكام العامة في النقل :

٣٦٧

- ١٢ حكم لمحكمة النقض المصرية .

٣٦٩

الفرع الأول

نقل الأشياء

- تمهيد وتقسيم .

٣٦٩

نص المادة (٢١٧) بشأن البيانات التي يجب على المرسل تقديمها إلى الناقل .

٣٦٩

شرح المادة (٢١٧)

٣٦٩

أولاً: التطور التشريعي والتعليقات

٣٦٩

ثانياً: المذكرة الإيضاحية

٣٦٩

ثالثاً : التزام المرسل بتقديم البيانات اللازمة

٣٧٠

رابعاً : مسؤولية المرسل عن البيانات الخاطئة

٣٧٠

نص المادة (٢١٨) بشأن البيانات التي يجب أن تشتمل عليها وثيقة النقل

٣٧١

شرح المادة (٢١٨)

٣٧١

أولاً: التطور التشريعي والتعليقات

٣٧١

ثانياً: المذكرة الإيضاحية

٣٧١

ثالثاً : بيانات وثيقة النقل

- ٣٧٢ رابعا : حق المرسل في طلب نسخة من وثيقة النقل
- ٣٧٢ نص المادة (٢١٩) بشأن إعطاء إيصال موقع عليه من الناقل بتسلم أكثر محل النقل في حالة عدم تحرير وثيقة نقل .
- ٣٧٢ شرح المادة (٢١٩)
- ٣٧٢ أولا: التطور التشريعي والتعليقات
- ٣٧٣ ثانيا: المذكرة الإيضاحية
- ٣٧٣ ثالثا : إيصال النقل
- ٣٧٣ رابعا : البيانات الواجب توافرها في إيصال النقل
- ٣٧٤ نص المادة (٢٢٠) بشأن جواز تحرير وثيقة النقل باسم شخص معين أو لأمره أو للحامل
- ٣٧٤ شرح المادة (٢٢٠)
- ٣٧٤ أولا: التطور التشريعي والتعليقات
- ٣٧٤ ثانيا: المذكرة الإيضاحية
- ٣٧٤ ثالثا : تحرير وثيقة النقل وكيفية تداولها
- ٣٧٥ رابعا : كيفية تداول وثيقة النقل
- ٣٧٦ نص المادة (٢٢١) بشأن حجية وثيقة النقل .
- ٣٧٦ شرح المادة (٢٢١)
- ٣٧٦ أولا: التطور التشريعي والتعليقات
- ٣٧٦ ثانيا: المذكرة الإيضاحية
- ٣٧٦ ثالثا : حجية بيانات وثيقة النقل
- ٣٧٧ نص المادة (٢٢٢) بشأن ثبوت الحقوق والالتزامات الناشئة عن عقد النقل تجاه المرسل إليه إلا إذا قبلها صراحة أو ضمنا .
- ٣٧٧ شرح المادة (٢٢٢)
- ٣٧٧ أولا: التطور التشريعي والتعليقات
- ٣٧٧ ثانيا: المذكرة الإيضاحية
- ٣٧٧ ثالثا : قبول المرسل إليه حقوق والتزامات عقد النقل
- ٣٧٨ رابعا : مركز المرسل إليه في عقد النقل
- ٣٧٨ خامسا : متى يتم قبول المرسل إليه
- ٣٧٩ نص المادة (٢٢٣) بشأن التزام المرسل بتسليم الناقل والوثائق اللازمة لتنفيذ النقل .
- ٣٧٩ شرح المادة (٢٢٣)
- ٣٧٩ أولا: التطور التشريعي والتعليقات
- ٣٧٩ ثانيا: المذكرة الإيضاحية
- ٣٧٩ ثالثا : واجبات المرسل بتسليم الناقل الشيء والوثائق اللازمة لتنفيذ النقل
- ٣٨٠ رابعا : ظروف النقل الخاصة
- ٣٨٠ خامسا : مكان التسليم
- ٣٨١ نص المادة (٢٢٤) بشأن مسؤولية المرسل عن الأضرار التي تنشأ بسبب

العيب في التغليف أو التعبئة أو الحزم .

شرح المادة (٢٢٤)

أولاً: التطور التشريعي والتعليقات

ثانياً: المذكرة الإيضاحية

ثالثاً: التزامات المرسل في إعداد الشيء للنقل

رابعاً: مسؤوليه المرسل عن الأضرار الناشئة عن العيب في التغليف أو

التعبئة أو الحزم .

خامساً: مسؤوليه الناقل عن الأضرار الناتجة عن عيب إعداد البضاعة

سادساً: عدم جواز نفي المسؤولية عن الناقل

نص المادة (٢٢٥) بشأن حق الناقل في فحص الأشياء المطلوب نقلها

شرح المادة (٢٢٥)

أولاً: التطور التشريعي والتعليقات

ثانياً: المذكرة الإيضاحية

ثالثاً: حق الناقل في فحص الأشياء المطلوب نقلها

رابعاً: ما يتبع عند إجراء الفحص

خامساً: ما يترتب على نتيجة الفحص

نص المادة (٢٢٦) بشأن تسلم الناقل الأشياء المطلوب نقلها دون تحفظ

يفيد أنه تسلمها بحالة جيدة .

شرح المادة (٢٢٦)

أولاً: التطور التشريعي والتعليقات

ثانياً: المذكرة الإيضاحية

ثالثاً: حالة تسلم الناقل دون تحفظ

نص المادة (٢٢٧) بشأن الاتفاق على أن يقوم المرسل بالشحن ينفي

مسؤولية الناقل عما ينجم من استعمال هذا النوع من العربات من ضرر .

شرح المادة (٢٢٧)

أولاً: التطور التشريعي والتعليقات

ثانياً: المذكرة الإيضاحية

ثالثاً: التزام الناقل بالشحن

رابعاً: حالة التزام المرسل بالشحن

خامساً: مسؤولية الناقل إذا قام المرسل بالشحن

سادساً: الشحن وفقاً لأوامر المرسل

نص المادة (٢٢٨) بشأن التزام الناقل باتباع الطريق المتفق عليه ويجوز

له تغييره إذا وجدت ضرورة تلجئه إلى ذلك .

شرح المادة (٢٢٨)

أولاً: التطور التشريعي والتعليقات

ثانياً: المذكرة الإيضاحية

ثالثاً: التزام الناقل بالطريق المتفق عليه

- ٣٨٨ رابعا : نقل البضاعة فعلا
- ٣٨٩ خامسا : مسئولية الناقل في حالة تغيير الطريق
- ٣٩٠ نص المادة (٢٢٩) بشأن التزام الناقل بضمان سلامة الشيء أثناء تنفيذ عملية النقل .
- ٣٩٠ شرح المادة (٢٢٩)
- ٣٩٠ أولا: التطور التشريعي والتعليقات
- ٣٩٠ ثانيا: المذكرة الإيضاحية
- ٣٩٠ ثالثا : ضمان سلامة الشيء
- ٣٩٠ رابعا : المحافظة على سلامة الشيء أثناء النقل
- ٣٩١ خامسا : واجبات الناقل أثناء النقل
- ٣٩٢ نص المادة (٢٣٠) بشأن التزام الناقل بتفريغ الشيء محل النقل عند وصوله ما لم يتفق على غير ذلك .
- ٣٩٢ شرح المادة (٢٣٠)
- ٣٩٢ أولا: التطور التشريعي والتعليقات
- ٣٩٢ ثانيا: المذكرة الإيضاحية
- ٣٩٢ ثالثا : الإلتزام بالتفريغ
- ٣٩٣ رابعا : تحمل مصاريف التفريغ
- ٣٩٣ نص المادة (٢٣١) بشأن إخطار المرسل إليه بوصول الشيء وبميعاده استلامه إذا لم يكن التسليم واجبا في محل المرسل إليه .
- ٣٩٣ شرح المادة (٢٣١)
- ٣٩٣ أولا: التطور التشريعي والتعليقات
- ٣٩٣ ثانيا: المذكرة الإيضاحية
- ٣٩٣ ثالثا : إخطار المرسل إليه بمكان التسليم
- ٣٩٤ رابعا : التزام المرسل إليه بالاستلام
- ٣٩٤ خامسا : حق المرسل إليه في الفحص
- ٣٩٥ نص المادة (٢٣٢) بشأن ارتباط إصدار التعليمات بالشيء المنقول بوثيقة النقل .
- ٣٩٥ شرح المادة (٢٣٢)
- ٣٩٥ أولا: التطور التشريعي والتعليقات
- ٣٩٦ ثانيا: المذكرة الإيضاحية
- ٣٩٦ ثالثا : إصدار تعليمات جديدة من المرسل
- ٣٩٦ رابعا : حقوق المرسل
- ٣٩٦ خامسا : ارتباط حق إصدار التعليمات بحيازة وثيقة النقل
- ٣٩٧ سادسا : نقل الحق في إصدار التعليمات إلى المرسل إليه
- ٣٩٧ سابعا : حالة عدم جواز إصدار تعليمات جديدة
- ٣٩٨ نص المادة (٢٣٣) بشأن التزام الناقل بتنفيذ التعليمات الصادرة إليه ممن له الحق في إصدارها .

شرح المادة (٢٣٣)

٣٩٨

أولاً: التطور التشريعي والتعليقات

٣٩٨

ثانياً: المذكرة الإيضاحية

٣٩٨

ثالثاً: مسئولية الناقل بالنسبة للتعليمات الجديدة

٣٩٨

رابعاً: الحالات التي يحق للناقل فيها الامتناع عن تنفيذ التعليمات

٣٩٩

خامساً: التزام الناقل بالأخطار بإمتناعه عن تنفيذ التعليمات الجديدة

٣٩٩

نص المادة (٢٣٤) بشأن إبلاغ الناقل للمرسل مع طلب تعليماته في حالة

٣٩٩

توقف النقل أو عدم تسلم المرسل إليه الشيء أو أمتنع عن دفع المصاريف

المستحقة .

شرح المادة (٢٣٤)

٤٠٠

أولاً: التطور التشريعي والتعليقات

٤٠٠

ثانياً: المذكرة الإيضاحية

٤٠٠

ثالثاً: حالة رفض المرسل إليه الاستلام

٤٠٠

رابعاً: عدم وصول تعليمات من المرسل

٤٠١

نص المادة (٢٣٥) بشأن الالتزام بدفع أجره النقل والمصاريف المستحقة

٤٠٢

للناقل .

شرح المادة (٢٣٥)

٤٠٢

أولاً: التطور التشريعي والتعليقات

٤٠٢

ثانياً: المذكرة الإيضاحية

٤٠٢

ثالثاً: التزام المرسل بدفع أجره الناقل

٤٠٢

رابعاً: مسئولية المرسل والمرسل إليه بالتضامن بالنسبة لأجرة الناقل :

٤٠٣

نص المادة (٢٣٦) بشأن عدم استحقاق الناقل أجره نقل لما يهلك بقوة

٤٠٣

قاهرة من الأشياء التي يقوم بنقلها .

شرح المادة (٢٣٦)

٤٠٣

أولاً: التطور التشريعي والتعليقات

٤٠٣

ثانياً: المذكرة الإيضاحية

٤٠٣

ثالثاً: أثر هلاك الأشياء بقوة قاهرة على الالتزام بدفع الأجرة

٤٠٤

رابعاً: أثر القوة القاهرة في الالتزام بالنقل

٤٠٤

خامساً: أثر القوة القاهرة في دفع الأجرة

٤٠٤

نص المادة (٢٣٧) بشأن تأثير القوة القاهرة على الأجرة المستحقة للناقل

٤٠٥

شرح المادة (٢٣٧)

٤٠٥

أولاً: التطور التشريعي والتعليقات

٤٠٥

ثانياً: المذكرة الإيضاحية

٤٠٥

ثالثاً: تأثير القوة القاهرة على أجره الناقل

٤٠٥

رابعاً: استحقاق مصاريف الشحن والتفريغ في جميع الأحوال

٤٠٦

نص المادة (٢٣٨) بشأن حق المطالبة باسترداد ما دفع أكثر من أجره

٤٠٦

النقل المتفق عليها لمن دفع الأجرة .

- ٤٠٦ شرح المادة (٢٣٨)
- ٤٠٦ أولا : التطور التشريعي والتعليقات
- ٤٠٦ ثانيا : المذكرة الإيضاحية
- ٤٠٦ ثالثا : حق المطالبة باسترداد الأجرة الزائدة
- ٤٠٦ نص المادة (٢٣٩) بشأن حق الحبس وحق الامتياز المقرران للناقل
- ٤٠٧ لاستيفاء أجرة النقل والمصاريف.
- ٤٠٧ شرح المادة (٢٣٩)
- ٤٠٧ أولا : التطور التشريعي والتعليقات
- ٤٠٧ ثانيا : المذكرة الإيضاحية
- ٤٠٧ ثالثا : ضمانات استيفاء الناقل للأجرة
- ٤٠٨ رابعا : ضمانات استيفاء الناقل للأجرة
- ٤٠٩ نص المادة (٢٤٠) بشأن مسؤولية الناقل عن الهلاك الكلي أو الجزئي أو
- ٤٠٩ عن التأخير في التسليم .
- ٤٠٩ شرح المادة (٢٤٠)
- ٤٠٩ أولا : التطور التشريعي والتعليقات
- ٤٠٩ ثانيا : المذكرة الإيضاحية
- ٤٠٩ ثالثا : مسؤولية الناقل عن الهلاك والتأخير
- ٤١٠ رابعا : حالات مسؤولية الناقل عن الشيء محل النقل
- ٤١٠ خامسا : حالات اعتبار الشيء في حكم الهالك
- ٤١١ نص المادة (٢٤١) بشأن عدم مسؤولية الناقل عن الهلاك أو التلف بعد
- ٤١١ تسليمه الشيء إلى المرسل إليه أو وكيله .
- ٤١١ شرح المادة (٢٤١)
- ٤١١ أولا : التطور التشريعي والتعليقات
- ٤١١ ثانيا : المذكرة الإيضاحية
- ٤١١ ثالثا : عدم مسؤولية الناقل بعد التسليم
- ٤١٢ رابعا : الاستثناء الوارد على مسؤولية الناقل إذا قام بتسليم الشيء
- ٤١٣ نص المادة (٢٤٢) بشأن عدم مسؤولية الناقل عن النقص في الوزن
- ٤١٣ المسموح به أو الحجم .
- ٤١٣ شرح المادة (٢٤٢)
- ٤١٣ أولا : التطور التشريعي والتعليقات
- ٤١٣ ثانيا : المذكرة الإيضاحية
- ٤١٣ ثالثا : عدم مسؤولية الناقل عن الأضرار التي تصيب الشيء بحكم طبيعته
- ٤١٤ رابعا : العيب في ذات الشيء محل النقل
- ٤١٤ خامسا : الاستثناء الوارد على عدم مسؤولية الناقل عن الأضرار التي
- ٤١٤ تصيب الشيء بحكم طبيعته
- ٤١٤ سادسا : كيفية تحديد النقص المتسامح فيه

نص المادة (٢٤٣) بشأن نقل الشيء في حراسة المرسل أو المرسل إليه ٤١٥
لا يسأل الناقل عن هلاكه أو تلفه إلا إذا ثبت الغش أو الخطأ الجسيم من
الناقل أو من تابعيه .

شرح المادة (٢٤٣) ٤١٥

أولا : التطور التشريعي والتعليقات ٤١٥

ثانيا : المذكرة الإيضاحية ٤١٥

ثالثا : مدى مسئولية الناقل إذا كان الشيء في حراسة المرسل أو المرسل إليه ٤١٥

نص المادة (٢٤٤) بشأن نفى مسئولية الناقل يكون بإثبات القوة القاهرة ٤١٦
أو العيب الذاتي في الشيء أو خطأ المرسل .

شرح المادة (٢٤٤) ٤١٦

أولا : التطور التشريعي والتعليقات ٤١٦

ثانيا : المذكرة الإيضاحية ٤١٦

ثالثا : حالات انتفاء مسئولية الناقل ٤١٦

رابعا : الحالة الأولى القوة القاهرة ٤١٧

خامسا : العيب الذاتي للشيء محل النقل ٤١٧

سادسا : خطأ المرسل أو المرسل إليه ٤١٨

نص المادة (٢٤٥) بشأن بطلان الشرط الذي يقضي بإعفاء الناقل من ٤١٩
المسئولية .

شرح المادة (٢٤٥) ٤١٩

أولا : التطور التشريعي والتعليقات ٤١٩

ثانيا : المذكرة الإيضاحية ٤١٩

ثالثا : بطلان شرط الإعفاء من المسئولية ٤١٩

رابعا : اضطراب القضاء المصري بين صحة شروط إعفاء الناقل من ٤٢٠
المسئولية وإبطالها

خامسا : الخلاف الفقهي حول نص المادة ٢/٢١٧ مدني ٤٢٠

سادسا : قانون التجارة الجديد لحسم الخلاف ٤٢١

إبطال الشروط التي تعد في حكم شرط الإعفاء من المسئولية ٤٢١

نص المادة (٢٤٦) بشأن يجوز للناقل تحديد مسئوليته عن هلاك الشيء ٤٢٢

كلياً أو جزئياً أو تلفه .

شرح المادة (٢٤٦) ٤٢٢

أولا : التطور التشريعي والتعليقات ٤٢٢

ثانيا : المذكرة الإيضاحية ٤٢٣

ثالثا : شروط تحديد مسئولية الناقل ٤٢٣

رابعا : جواز إعفاء الناقل من مسئوليته عن التأخير ٤٢٤

خامسا : ضرورة كتابة شرط الإعفاء من المسئولية ٤٢٤

سادسا : مدى جواز التمسك بشرط الإعفاء أو التحديد في حالة الغش أو ٤٢٤

- الخطأ الجسيم
نص المادة (٢٤٧) بشأن تقدير قيمة التعويض في حالة هلاك الشيء أو تلفه . ٤٢٥
- شرح المادة (٢٤٧) ٤٢٥
- أولا : التطور التشريعي والتعليقات ٤٢٥
- ثانيا : المذكرة الإيضاحية ٤٢٥
- ثالثا : كيفية تقدير قيمة التعويض الشيء إذا لم يكن معين القيمة ٤٢٦
- رابعا : إذا كانت قيمة الشيء مبينة في وثيقة النقل ٤٢٦
- خامسا : مسئولية الناقل عن هلاك النقود أو المجوهرات أو غير ذلك ٤٢٧
- نص المادة (٢٤٨) بشأن عدم جواز الجمع بين التعويض عن الهلاك الكلي والتعويض عن التأخير . ٤٢٧
- شرح المادة (٢٤٨) ٤٢٧
- أولا : التطور التشريعي والتعليقات ٤٢٨
- ثانيا : المذكرة الإيضاحية ٤٢٨
- ثالثا : عدم السماح بالجمع بين التعويض عن الهلاك وعن التأخير ٤٢٨
- رابعا : قصر التعويض عن التأخير ٤٢٩
- خامسا : الحد الأقصى للتعويض ٤٢٩
- نص المادة (٢٤٩) بشأن تلف الشيء أو تأخر وصوله بحيث لم يعد صالحا للغرض منه وثبتت مسئولية الناقل جاز لطالب التعويض أن يتخلى له عن الشيء مقابل الحصول على تعويض يقدر على أساس هلاك الشيء كليا . ٤٢٩
- شرح المادة (٢٤٩) ٤٢٩
- أولا : التطور التشريعي والتعليقات ٤٢٩
- ثانيا : المذكرة الإيضاحية ٤٢٩
- ثالثا : التخلي عن الشيء مقابل التعويض ٤٣١
- نص المادة (٢٥٠) بشأن الخطوات التي تتبع في حالة دفع التعويض بسبب هلاك الشيء ثم وجد خلال سنة من تاريخ الوفاء . ٤٣١
- شرح المادة (٢٥٠) ٤٣١
- أولا : التطور التشريعي والتعليقات ٤٣١
- ثانيا : المذكرة الإيضاحية ٤٣١
- ثالثا : العثور على الشيء الهالك بعد دفع التعويض ٤٣٢
- رابعا : حالة تصرف الناقل في الشيء ٤٣٢
- خامسا : حالة طلب استرداد الشيء ٤٣٣
- نص المادة (٢٥١) بشأن تسلم الشيء محل النقل دون تحفظ يسقط الحق في الرجوع على الناقل والحالات التي لا يجوز للناقل التمسك بعدم قبول الدعوى . ٤٣٣
- شرح المادة (٢٥١) ٤٣٣

- أولاً : التطور التشريعي والتعليقات
 ٤٣٣ ثانياً : المذكرة الإيضاحية
 ٤٣٣ ثالثاً : سقوط الحق في الرجوع على الناقل
 ٤٣٤ رابعاً : نطاق تطبيق هذا الدفع يبرز عدة وجوه
 ٤٣٤ خامساً : الحالات التي لا يجوز التمسك بعدم قبول الدعوى
 ٤٣٤ نص المادة (٢٥٢) بشأن قيام عدة ناقلين على التعاقب بتنفيذ عقد نقل
 ٤٣٥ واحد كان كل منهم مسؤولاً بالتضامن مع الآخرين .
 شرح المادة (٢٥٢)
 ٤٣٦ أولاً : التطور التشريعي والتعليقات
 ٤٣٦ ثانياً : المذكرة الإيضاحية
 ٤٣٦ ثالثاً : مسؤولية الناقلين المتعاقبين بالتضامن
 ٤٣٦ رابعاً : رجوع دافع التعويض على الناقلين المتعاقبين
 ٤٣٨ نص المادة (٢٥٣) بشأن أن يسأل الناقل الأخير قبل الناقلين السابقين
 ٤٣٩ عليه عن مطالبة المرسل إليه بالمبالغ المستحقة بسبب النقل .
 شرح المادة (٢٥٣)
 ٤٣٩ أولاً : التطور التشريعي والتعليقات
 ٤٣٩ ثانياً : المذكرة الإيضاحية
 ٤٣٩ ثالثاً : مسؤولية الناقل الأخير
 ٤٣٩ نص المادة (٢٥٤) بشأن مدة تقادم الدعاوى الناشئة عن عقد نقل
 ٤٤٠ الأشياء .
 شرح المادة (٢٥٤)
 ٤٤٠ أولاً : التطور التشريعي والتعليقات .
 ٤٤٠ ثانياً : المذكرة الإيضاحية .
 ٤٤١ ثالثاً : تقادم دعاوى عقد نقل الأشياء .
 ٤٤١ رابعاً : تقادم دعوى رجوع الناقل على غيره .
 ٤٤٢ خامساً : عدم جواز التمسك بهذا التقادم عند صدور غش أو خطأ جسيم .
 ٤٤٢ - أحكام محكمة النقض المصرية بشأن عقد نقل الأشياء :
 ٤٤٣ - ١٤ حكم لمحكمة النقض المصرية .
 الفرع الثاني
 عقد نقل الأشخاص
 - تمهيد وتقسيم .
 ٤٤٩ - تكوين عقد نقل الأشخاص وإثباته
 ٤٤٩ نص المادة (٢٥٥) بشأن التزام الناقل بأداء أجره النقل . وعليه إتياع
 ٤٥٠ تعليمات الناقل .
 شرح المادة (٢٥٥)
 ٤٥٠ أولاً : التطور التشريعي والتعليقات
 ٤٥٠

- ٤٥٠ : ثانيا : المذكرة الإيضاحية
- ٤٥٠ : ثالثا : التزام الركاب
- ٤٥٢ نص المادة (٢٥٦) بشأن أثر القوة القاهرة على الأجرة المستحقة .
- ٤٥٢ شرح المادة (٢٥٦)
- ٤٥٢ أولا : التطور التشريعي والتعليقات
- ٤٥٣ رابعا : حالة وجود قوة القاهرة قبل عملية النقل
- ٤٥٣ خامسا : نفي مسئولية الناقل
- ٤٥٤ مسادسا : وجود القوة القاهرة بعد مباشرة عملية النقل
- ٤٥٤ نص المادة (٢٥٧) بشأن أن على الراكب في حالة العدول عن النقل قبل
- مباشرة إخطار الناقل
- ٤٥٤ شرح المادة (٢٥٧)
- ٤٥٤ أولا : التطور التشريعي والتعليقات
- ٤٥٥ : ثانيا : المذكرة الإيضاحية
- ٤٥٥ : ثالثا : حالة عدول الراكب عن النقل
- ٤٥٥ رابعا : الأثر المترتب على إخطار الناقل بالعدول عن النقل
- ٤٥٦ خامسا : حالة عدول الراكب بعد عملية النقل
- ٤٥٦ نص المادة (٢٥٨) بشأن حالة عدم حضور الراكب في الميعاد المعين
- للنقل استحققت عليه الأجرة كاملة .
- ٤٥٦ شرح المادة (٢٥٨)
- ٤٥٦ أولا : التطور التشريعي والتعليقات
- ٤٥٦ : ثانيا : المذكرة الإيضاحية
- ٤٥٦ : ثالثا : حالة مخالفة الراكب لميعاد النقل
- ٤٥٧ نص المادة (٢٥٩) بشأن حق الراكب في اختيار وسيلة نقل أخرى إذا
- تعطل النقل بسبب يرجع إلى الناقل أو تابعيه أو الوسائل التي يستعملها
- في النقل .
- ٤٥٧ شرح المادة (٢٥٩)
- ٤٥٧ أولا : التطور التشريعي والتعليقات
- ٤٥٧ : ثانيا : المذكرة الإيضاحية
- ٤٥٨ : ثالثا : حالة تعطيل النقل بسبب الناقل
- نص المادة (٢٦٠) بشأن حق الراكب في اختيار وسيلة نقل أخرى إذا
- تعطل النقل بسبب يرجع إلى الناقل أو تابعيه أو الوسائل التي يستعملها
- في النقل .
- ٤٥٨ شرح المادة (٢٦٠)
- ٤٥٨ أولا : التطور التشريعي والتعليقات
- ٤٥٩ : ثانيا : المذكرة الإيضاحية
- ٤٥٩ : ثالثا : الأصل جواز النزول عن بطاقة النقل
- ٤٥٩ رابعا : عدم جواز التنازل عن بطاقة النقل

- نص المادة (٢٦١) بشأن استعمال الراكب لمكان في درجة أدنى أو ٤٥٩
 حصوله على مزايا أقل من الثابتة في عقد النقل .
 ٤٦٠ شرح المادة (٢٦١)
 ٤٦٠ أولا : التطور التشريعي والتعليقات
 ٤٦٠ ثانيا : المذكرة الإيضاحية
 ٤٦٠ ثالثا : استرداد الراكب لفرق الأجرة
 ٤٦٠ رابعا : استرداد الأجرة الإضافية المدفوعة
 ٤٦١ نص المادة (٢٦٢) بشأن حق الحبس والامتياز للناقل على أمتعة الراكب
 ضمانا لأجرة النقل
 ٤٦١ شرح المادة (٢٦٢)
 ٤٦١ أولا : التطور التشريعي والتعليقات
 ٤٦١ ثانيا : المذكرة الإيضاحية
 ٤٦١ ثالثا : حق الناقل في الحبس على الأمتعة
 ٤٦٢ رابعا : حق الناقل في الامتياز على الثمن
 ٤٦٢ خامسا : إجراءات التنفيذ على أمتعة الراكب
 ٤٦٢ نص المادة (٢٦٣) بشأن التزام الناقل بنقل الراكب وأمتعته إلى مكان
 الوصول في الميعاد المتفق عليه .
 ٤٦٣ شرح المادة (٢٦٣)
 ٤٦٣ أولا : التطور التشريعي والتعليقات
 ٤٦٣ ثانيا : المذكرة الإيضاحية
 ٤٦٣ ثالثا : التزام الناقل بنقل الركاب
 ٤٦٤ رابعا : نقل أمتعة الراكب
 ٤٦٤ خامسا : حق الناقل في فحص الأمتعة
 ٤٦٤ نص المادة (٢٦٤) بشأن ضمان الناقل لسلامة الراكب أثناء تنفيذ العقد
 وتحديد الفترة التي يشملها تنفيذ عقد النقل .
 ٤٦٤ شرح المادة (٢٦٤)
 ٤٦٤ أولا : التطور التشريعي والتعليقات
 ٤٦٥ ثانيا : المذكرة الإيضاحية
 ٤٦٥ ثالثا : ضمان الناقل لسلامة الراكب
 ٤٦٥ رابعا : الاتفاق على إعفاء الناقل من الضمان
 ٤٦٦ خامسا : كيفية تحديد فترة عقد النقل
 ٤٦٦ سادسا : متى يبدأ تنفيذ عقد نقل الأشخاص ومتى ينتهي
 ٤٦٦ سابعا : الضمان في حالة تغير وسيلة النقل
 ٤٦٧ نص المادة (٢٦٥) بشأن نطاق مسئولية الناقل .
 ٤٦٧ شرح المادة (٢٦٥)
 ٤٦٧ أولا : التطور التشريعي والتعليقات
 ٤٦٧ ثانيا : المذكرة الإيضاحية

- ٤٦٧ ثانيا : المذكرة الإيضاحية
- ٤٦٨ رابعا : مسئولية الناقل عن سلامة الراكب
- ٤٦٨ نص المادة (٢٦٦) بشأن لا يجوز للناقل نفي مسئوليته إلا بإثبات القوة القاهرة أو خطأ الراكب
- ٤٦٨ شرح المادة (٢٦٦)
- ٤٦٨ أولا : التطور التشريعي والتعليقات
- ٤٦٨ ثانيا : المذكرة الإيضاحية
- ٤٦٨ ثالثا : انتفاء مسئولية الناقل بإثبات القوة القاهرة أو خطأ الراكب
- ٤٧٠ نص المادة (٢٦٧) بشأن بطلان الشروط التي تقضي بإعفاء الناقل كليا أو جزئيا من المسئولية عما يلحق الراكب من أضرار بدنية .
- ٤٧٠ شرح المادة (٢٦٧)
- ٤٧٠ أولا : التطور التشريعي والتعليقات
- ٤٧٠ ثانيا : المذكرة الإيضاحية
- ٤٧٠ ثالثا : بطلان شرط الإعفاء من المسئولية
- ٤٧١ رابعا : الحكمة من تقرير هذا النص
- ٤٧١ خامسا : أبطال الشروط التي تعد في حكم الإعفاء من المسئولية
- ٤٧١ سادسا : أمثلة لشروط الإعفاء من المسئولية
- ٤٧٢ نص المادة (٢٦٨) بشأن أنه يجوز للناقل أن يشترط إعفاءه كليا أو جزئيا من المسئولية الناشئة عن التأخير أو عن الأضرار غير البدنية التي تلحق الراكب
- ٤٧٢ شرح المادة (٢٦٨)
- ٤٧٢ أولا : التطور التشريع والتعليقات
- ٤٧٢ ثانيا : المذكرة الإيضاحية
- ٤٧٢ ثالثا : جواز إعفاء الناقل من المسئولية عن التأخير والأضرار غير البدنية
- ٤٧٣ رابعا : الحكمة من تقرير هذا الحكم
- ٤٧٣ خامسا : ضرورة كتابة شرط الإعفاء
- ٤٧٣ سادسا : نطاق جواز التمسك بشرط الإعفاء أو التحديد
- ٤٧٤ نص المادة (٢٦٩) بشأن أنه على الراكب حراسة الأمتعة والحيوانات التي يرخص له في نقلها معه .
- ٤٧٤ شرح المادة (٢٦٩)
- ٤٧٤ أولا : التطور التشريعي والتعليقات
- ٤٧٤ ثانيا : المذكرة الإيضاحية
- ٤٧٤ ثالثا : حراسة الراكب على الأمتعة والحيوانات
- ٤٧٥ رابعا : مسئولية الراكب عن ضرر الناقل بسبب الأمتعة والحيوانات
- ٤٧٥ خامسا : الأحكام التي تسرى على نقل الأمتعة
- ٤٧٦ نص المادة (٢٧٠) بشأن وفاة الراكب أو إصابته بمرض أثناء تنفيذ عقد

النقل .

شرح المادة (٢٧٠)

٤٧٦

أولا : التطور التشريعي والتعليقات

٤٧٦

ثانيا : المذكرة الإيضاحية

٤٧٦

ثالثا : التزام الناقل باتخاذ التدابير اللازمة للمحافظة على أمتعة الراكب المتوفى أو المصاب

٤٧٦

رابعا : تدخل ذوى الشأن في مراقبة التدابير

٤٧٧

نص المادة (٢٧١) بشأن حق ورثة الراكب أو من يعولهم بمطالبة الناقل بالتعويض عن الضرر بإقامة دعوى المسؤولية .

٤٧٧

شرح المادة (٢٧١)

٤٧٧

أولا : التطور التشريعي والتعليقات

٤٧٧

ثانيا : المذكرة الإيضاحية

٤٧٧

ثالثا : مطالبة الورثة الراكب بالتعويض

٤٧٨

رابعا : مطالبة الورثة بالتعويض أساسه المسؤولية التقصيرية

٤٧٨

خامسا : من لهم حق المطالبة بالتعويض

٤٧٨

نص المادة (٢٧٢) بشأن مدة تقادم الدعاوى الناشئة عن عقد النقل .

٤٧٩

شرح المادة (٢٧٢)

٤٧٩

أولا : التطور التشريعي والتعليقات

٤٧٩

ثانيا : المذكرة الإيضاحية

٤٧٩

ثالثا : تقادم الدعاوى المتعلقة بالوفاة أو لإصابة الراكب

٤٧٩

رابعا : تقادم الدعاوى الأخرى الناشئة عن عقد الأشخاص

٤٨٠

خامسا : أثر الغش والخطأ الجسيم على التمسك بالتقادم

٤٨٠

- أحكام محكمة النقض المصرية بشأن عقد نقل الأشخاص :

٤٨١

- ١٥ حكم لمحكمة النقض المصرية .

الفرع الثالث

الوكالة بالعمولة للنقل

٤٨٥

- تمهيد وتقسيم .

٤٨٥

نص المادة (٢٧٣) بشأن تعريف عقد الوكالة بالعمولة للنقل .

٤٨٥

شرح المادة (٢٧٣)

٤٨٥

أولا : التطور التشريعي والتعليقات

٤٨٥

ثانيا : المذكرة الإيضاحية

٤٨٥

ثالثا : المقصود بالوكالة بالعمولة للنقل

٤٨٦

رابعا : تعريف عقد الوكالة بالعمولة للنقل

٤٨٦

خامسا : حالة اعتبار الوكيل ناقل

٤٨٦

نص المادة (٢٧٤) بشأن أنه تسري على الوكالة بالعمولة للنقل الأحكام الخاصة بعقد الوكالة بالعمولة .

٤٨٧

- ٤٨٧ شرح المادة (٢٧٤)
- ٤٨٧ أولا : التطور التشريعي والتعليقات
- ٤٨٧ ثانيا : المذكرة الإيضاحية
- ٤٨٧ ثالثا : الأحكام التي تسرى على عقد الوكالة بالعمولة
- ٤٨٨ رابعا : أهم الأحكام الخاصة بعقد الوكالة بالعمولة
- ٤٨٨ نص المادة (٢٧٥) بشأن أن يجوز للموكل في كل وقت إلغاء طلب النقل قبل أن يبرم الوكيل عقد النقل بشرط أن يرد الموكل المصاريف التي تحملها الوكيل وأن يعرضه عما قام به من عمل .
- ٤٨٨ شرح المادة (٢٧٥)
- ٤٨٨ أولا : التطور التشريعي والتعليقات
- ٤٨٨ ثانيا : المذكرة الإيضاحية
- ٤٨٩ ثالثا : حق الموكل في إلغاء طلب النقل
- ٤٨٩ نص المادة (٢٧٦) بشأن التزام الوكيل بالعمولة للنقل بتنفيذ تعليمات موكله .
- ٤٨٩ شرح المادة (٢٧٦)
- ٤٨٩ أولا : التطور التشريعي والتعليقات
- ٤٩٠ ثانيا : المذكرة الإيضاحية
- ٤٩٠ ثالثا : التزام الوكيل باتباع التعليمات
- ٤٩٠ رابعا : التعليمات التي يجب على الوكيل أن يتبعها
- ٤٩١ خامسا : التزام الوكيل فيما يتعلق بتنظيم المعاملات المالية بينه وبين الموكل
- ٤٩١ نص المادة (٢٧٧) بشأن ضمان الوكيل بالعمولة للنقل سلامة الراكب أو الشيء موضوع النقل .
- ٤٩١ شرح المادة (٢٧٧)
- ٤٩١ أولا : التطور التشريعي والتعليقات
- ٤٩١ ثانيا : المذكرة الإيضاحية
- ٤٩٢ ثالثا : الوكيل بالعمولة ضامن لتنفيذ النقل
- ٤٩٢ نص المادة (٢٧٨) بشأن عدم جواز نقل مسؤولية الوكيل بالعمولة للنقل إلا بإثبات القوة القاهرة أو العيب الذاتي في الشيء أو خطأ الموكل أو المرسل إليه
- ٤٩٢ شرح المادة (٢٧٨)
- ٤٩٢ أولا : التطور التشريعي والتعليقات
- ٤٩٣ ثانيا : المذكرة الإيضاحية
- ٤٩٣ ثالثا : مسؤولية الوكيل في حالة نقل الأشياء وانتفائها
- ٤٩٤ رابعا : مسؤولية الوكيل في حال نقل الأشخاص وانتفائها
- ٤٩٤ نص المادة (٢٧٩) بشأن القروط التي تعتبر باطلة إذا زادت في عقد النقل بالعمولة .

شرح المادة (٢٧٩)

٤٩٥

أولا : التطور التشريعي والتعليقات :

٤٩٥

ثانيا : المذكرة الإيضاحية

٤٩٥

ثالثا : بطلان شروط إعفاء الوكيل من المسؤولية

٤٩٥

رابعا : ما يعد في حكم الإعفاء من المسؤولية

٤٩٦

نص المادة (٢٨٠) بشأن الشروط التي يجوز لوكيل العمولة أن يوردها في عقد النقل .

٤٩٦

شرح المادة (٢٨٠)

٤٩٧

أولا : التطور التشريعي والتعليقات

٤٩٧

ثانيا : المذكرة الإيضاحية

٤٩٧

ثالثا : مدى جواز شروط تحديد أو إعفاء الوكيل من المسؤولية

٤٩٨

رابعا : وجوب كتابة شرط الإعفاء

٤٩٩

نص المادة (٢٨١) بشأن أنه يجوز لكل من الموكل والناقل الرجوع مباشرة على الآخر للمطالبة بالحقوق الناشئة عن عقد النقل .

٤٩٩

شرح المادة (٢٨١)

٤٩٩

أولا : التطور التشريعي والتعليقات

٤٩٩

ثانيا : المذكرة الإيضاحية

٤٩٩

ثالثا : حالات الرجوع بالطريق المباشر بين أطراف عقد الوكالة بالعمولة للنقل .

٥٠٠

رابعا : العلاقة المباشرة بين المرسل والناقل

٥٠٠

خامسا : العلاقة المباشرة بين المرسل إليه (أو الراكب) والناقل

٥٠٠

نص المادة (٢٨٢) بشأن دفع الوكيل بالعمولة أجره النقل للناقل يحل محله فيما له من حقوق .

٥٠٠

شرح المادة (٢٨٢)

٥٠٠

أولا : التطور التشريعي والتعليقات

٥٠٠

ثانيا : المذكرة الإيضاحية

٥٠١

ثالثا : حالة حلول الوكيل محل الناقل

٥٠١

نص المادة (٢٨٣) بشأن تقادم الدعاوى الناشئة عن عقد الوكالة بالعمولة للنقل .

٥٠١

شرح المادة (٢٨٣)

٥٠١

أولا : التطور التشريعي والتعليقات

٥٠١

ثانيا : المذكرة الإيضاحية

٥٠٢

ثالثا : الأحكام الخاصة بتقادم دعاوى عقد الوكالة بالعمولة

٥٠٢

- أحكام محكمة النقض المصرية بشأن الوكالة بالعمولة للنقل :

٥٠٣

- ١٢ حكم لمحكمة النقض المصرية .

٥٠٣

الفرع الرابع أحكام خاصة للنقل الجوي

٥٠٧

- تمهيد وتقسيم .

٥٠٨ البند الأول: النظام القانوني للمسئولية المدنية الناتجة عن النقل الجوي

- تمهيد وتقسيم :

٥٠٨ أولا : المسئولية المدنية تجاه ركاب الطائرات طبقا لأول تشريع دولي يحكم عملية النقل الجوي

٥٠٨ ثانيا : مسئولية الناقل الجوي تجاه الركاب

٥٠٩ ثالثا : المسئولية المدنية لمصنعي الطائرات تجاه شركات الطيران وتجاه الركاب

٥١٠ رابعا : حوادث الطائرات في السنوات الأخيرة

٥١٠ خامسا : مسئولية الناقل الجوي تجاه أمتعة الركاب

٥١٠ سادسا : مسئولية الناقل الجوي تجاه طاقم الطائرة

٥١٠ سابعا : مسئولية سلطات المطارات وهيئات الطيران المدني تجاه شوكات الطيران

٥١٢ البند الثاني : شرح الأحكام الخاصة للنقل الجوي .

٥١٢ نص المادة (٢٨٤) بشأن المقصود بالنقل الجوي والمقصود بلفظ الأمتعة

٥١٢ شرح المادة (٢٨٤)

٥١٢ أولا : التطور التشريعي والتعليقات

٥١٢ ثانيا : المذكرة الإيضاحية

٥١٢ ثالثا : المقصود بالنقل الجوي

٥١٣ رابعا : المقصود بالأمتعة

٥١٣ نص المادة (٢٨٥) بشأن الاتفاقيات الدولية تسري إلى النقل الدولي وتعريف النقل الداخلي .

٥١٤ شرح المادة (٢٨٥)

٥١٤ أولا : التطور التشريعي والتعليقات

٥١٤ ثانيا : المذكرة الإيضاحية

٥١٤ ثالثا : الأحكام الخاصة بالنقل الجوي الدولي

٥١٦ رابعا : الأحكام الخاصة بالنقل الجوي الداخلي

٥١٦ خامسا : المقصود بالنقل الجوي الداخلي

٥١٦ نص المادة (٢٨٦) بشأن تضمن وثيقة النقل الجوي بيانا يفيد بأن النقل يقع وفقا لأحكام المسئولية المحدودة المنصوص عليها في المادة ٢٩٢ من

هذا القانون شرط لتمسك الناقل بهذه الأحكام .

٥١٧ شرح المادة (٢٨٦)

٥١٧ أولا : التطور التشريعي والتعليقات

٥١٧ ثانيا : المذكرة الإيضاحية

- ٥١٧ ثالثا : وجوب الإفادة بأن النقل يخضع لأحكام المسؤولية المحدودة
- ٥١٨ رابعا : التزام الناقل بالتحقق من وجود المسافرين والبضائع
- ٥١٩ نص المادة (٢٨٧) بشأن مسؤولية الناقل الجوي عن الضرر الذي يحدث في حالة وفاة الراكب أو إصابته بجروح .
- ٥١٩ شرح المادة (٢٨٧)
- ٥١٩ أولا : التطور التشريعي والتعليقات
- ٥١٩ ثانيا : المذكرة الإيضاحية
- ٥١٩ ثالثا : مسؤولية الناقل الجوي عن الراكب
- ٥٢١ رابعا : أركان مسؤولية الناقل الجوي
- ٥٢٢ خامسا : الفترة الزمنية التي يقع خلالها الحادث
- ٥٢٢ نص المادة (٢٨٨) بشأن مسؤولية الناقل الجوي عن الضرر الذي يحدث في حالة هلاك الأمتعة أو البضائع أو تلفها وتحديد الفترة الزمنية التي يشملها عقد النقل الجوي .
- ٥٢٢ شرح المادة (٢٨٨)
- ٥٢٣ أولا : التطور التشريعي والتعليقات
- ٥٢٣ ثانيا : المذكرة الإيضاحية
- ٥٢٣ ثالثا : مسؤولية الناقل الجوي عن الأمتعة والبضائع
- ٥٢٤ رابعا : فترة النقل الجوي
- ٥٢٥ خامسا : حالة النقل خارج المطار
- ٥٢٦ نص المادة (٢٨٩) بشأن مسؤولية الناقل الجوي عن الضرر الذي يترتب على التأخير في وصول الراكب أو الأمتعة أو البضائع .
- ٥٢٦ شرح المادة (٢٨٩)
- ٥٢٦ أولا : التطور التشريعي والتعليقات
- ٥٢٦ ثانيا : المذكرة الإيضاحية
- ٥٢٦ ثالثا : مسؤولية الناقل عن التأخير
- ٥٢٧ رابعا : معيار التأخير
- ٥٢٧ خامسا : وضع البضائع التي لا يتسلمها المرسل إليه
- ٥٢٨ سادسا : افتراض خطأ الناقل
- ٥٢٨ نص المادة (٢٩٠) بشأن نفي مسؤولية الناقل الجوي يكون بإثبات القوة القاهرة أو خطأ الراكب
- ٥٢٨ شرح المادة (٢٩٠)
- ٥٢٨ أولا : التطور التشريعي والتعليقات
- ٥٢٩ ثانيا : المذكرة الإيضاحية
- ٥٢٩ ثالثا : حالة نفي مسؤولية الناقل
- ٥٣٠ رابعا : حالة إثبات مسؤولية الناقل من قبل المدعى
- ٥٣١ نص المادة (٢٩١) بشأن عدم مسؤولية الناقل الجوي عن الأشياء الصغيرة أو الشخصية التي تبقى في حراسة المسافرين أثناء السفر إلا إذا

أثبت المسافر حدوث خطأ من الناقل أو من تابعيه .

٥٣١

شرح المادة (٢٩١)

٥٣١

أولا : التطور التشريعي والتعليقات

٥٣١

ثانيا : المذكرة الإيضاحية

٥٣١

ثالثا : مدى مسؤولية الناقل عن الأشياء الشخصية للمسافر

٥٣٢

نص المادة (٢٩٢) بشأن الحدود التي ينبغي ألا يتعداها مقدار التعويض

بالنسبة للأشخاص والأمتعة

٥٣٢

شرح المادة (٢٩٢)

٥٣٢

أولا : التطور التشريعي والتعليقات

٥٣٣

ثانيا : المذكرة الإيضاحية

٥٣٣

ثالثا : الحد الأقصى للتعويض في حالة نقل الأشخاص

٥٣٣

رابعا : مبررات تحديد التعويض

٥٣٤

خامسا : الحد الأقصى للتعويض في نقل البضائع

٥٣٤

سادسا : الحد الأقصى للتعويض عن الأشياء الشخصية للمسافر

٥٣٤

سابعا : حالة عدم جواز تمسك الناقل بتحديد المسؤولية

٥٣٥

ثامنا : تقدير التعويض وفقا لاتفاقية وارسو

٥٣٥

نص المادة (٢٩٣) بشأن تمسك تابعي الناقل أو وكيله بتحديد المسؤولية

٥٣٥

شرح المادة (٢٩٣)

٥٣٥

أولا : التطور التشريعي والتعليقات

٥٣٦

ثانيا : المذكرة الإيضاحية

٥٣٦

ثالثا : الأصل جواز تمسك تابعي الناقل بتحديد المسؤولية

٥٣٦

رابعا : حالة عدم جواز تمسك تابعي الناقل بتحديد المسؤولية

٥٣٦

خامسا : الحد الأقصى للتعويض المطالب به من الناقل أو من تابعيه

٥٣٧

نص المادة (٢٩٤) بشأن بطلان كل شرط يقضي بإعفاء الناقل الجوي

من المسؤولية أو بتحديداتها بأقل من الحدود المنصوص عليها في المادة

٢٩٢ .

٥٣٧

شرح المادة (٢٩٤)

٥٣٨

أولا : التطور التشريعي والتعليقات

٥٣٨

ثانيا : المذكرة الإيضاحية

٥٣٨

ثالثا : مبدأ سلطان الإرادة وشرط الإعفاء من المسؤولية

٥٣٩

رابعا : بطلان شرط إعفاء الناقل الجوي من المسؤولية أو بتحديداتها

٥٣٩

خامسا : ما يعتبر في حكم الإعفاء من المسؤولية

٥٤٠

نص المادة (٢٩٥) بشأن استلام الأمتعة أو البضائع دون تحفظ يسقط

الحق في الرجوع على الناقل .

٥٤٠

شرح المادة (٢٩٥)

٥٤٠

أولا : التطور التشريعي والتعليقات

٥٤٠

ثانيا : المذكرة الإيضاحية

- ٥٤١ ثالثا : سقوط الحق في الرجوع على الناقل
- ٥٤١ نص المادة (٢٩٦) بشأن مدة تقادم الدعاوى الناشئة عن عقد النقل الجوي
- ٥٤٢ شرح المادة (٢٩٦)
- ٥٤٢ أولا : التطور التشريعي والتعليقات
- ٥٤٢ ثانيا : المذكرة الإيضاحية
- ٥٤٢ ثالثا : تقادم الدعاوى الناشئة عن عقد النقل الجوي
- ٥٤٣ رابعا : حالات عدم جواز التمسك بالتقادم
- ٥٤٤ نص المادة (٢٩٧) بشأن أن النقل بالمجان لا يكون الناقل الجوي مسئولاً إلا إذا أثبت طالب التعويض أن الضرر نشأ عن خطأ صدر من الناقل أو من أحد تابعيه أو وكلائه .
- ٥٤٤ شرح المادة (٢٩٧)
- ٥٤٤ أولا : التطور التشريعي والتعليقات
- ٥٤٤ ثانيا : مسؤولية الناقل في حالة النقل بالمجان
- ٥٤٤ ثالثا : المقصود بالنقل المجاز
- ٥٤٥ رابعا : الحالة التي يعتبر فيها النقل مجاني
- ٥٤٥ نص المادة (٢٩٨) بشأن حدود مسؤولية الناقل الجوي .
- ٥٤٥ شرح المادة (٢٩٨)
- ٥٤٥ أولا : التطور التشريعي والتعليقات
- ٥٤٥ ثانيا : حدود مسؤولية الناقل الجوي
- ٥٤٧ نص المادة (٢٩٩) بشأن سلطات قائد الطائرة على الأشخاص الموجودين فيها .
- ٥٤٧ شرح المادة (٢٩٩)
- ٥٤٧ أولا : التطور التشريعي والتعليقات
- ٥٤٧ ثانيا : سلطات قائد الطائرة
- ٥٤٨ ثالثا : مسؤولية الناقل عن أفعال القائد
- ٥٤٨ خامسا : السلطات الأخرى قائد الطائرة أو أعضاء طاقمها
- ٥٦٣ الكتاب الثاني
- أحدث الصيغ القانونية المتعلقة بالإلتزامات والعقود التجارية طبقا لقانون التجارة الجديد رقم ١٧ لسنة ١٩٩٩
- ٥٦٣ - تمهيد وتقسيم .
- ٥٦٥ الصيغة رقم (١) : بشأن صحيفة دعوى إبطال عقد لصدوره من سفيه .
- ٥٦٦ الصيغة رقم (٢) : بشأن صحيفة دعوى بإبطال عقد بيع مشوب بالاستغلال .
- ٥٦٧ الصيغة رقم (٣) : بشأن صحيفة دعوى مقامة من وارث بطلب إبطال عقد بيع أبرم مع مورثه القاصر .

- الصيغة رقم (٤) : بشأن عقد نقل تكنولوجيا طبقا لنص المادة (٧٢) وما
بعدها من قانون التجارة . ٥٦٨
- الصيغة رقم (٥) : بشأن عقد نقل تكنولوجيا جاري تنفيذه في الواقع طبقا
لنص المادة (٧٧) وما بعدها من قانون التجارة . ٥٨٠
- الصيغة رقم (٦) : بشأن مشروع اتفاقية بترولية نموذجية طبقا لأحكام
قانون التجارة . ٥٩٣
- الصيغة رقم (٧) : بشأن دعوى الرجوع على البائع لعدم تسليمه المبيع
في الميعاد المحدد طبقا لنص المادة (٩٦) من قانون
التجارة. ٦٠٨
- الصيغة رقم (٨) : بشأن دعوى المطالبة بإنقاص الثمن لعدم مطابقة
البضاعة للشروط المتفق عليها طبقا للمادة ١٠١ من
قانون التجارة. ٦١٠
- الصيغة رقم (٩) : بشأن دعوى فسخ عقد بيع ورد المبيع لعدم دفع أحد
الأنساط طبقا للمادة ١٠٥ من قانون التجارة. ٦١٢
- الصيغة رقم (١٠) : بشأن عقد رهن المتجر طبقا للمواد ٤٣ ، ١٢٦ من
قانون التجارة. ٦١٤
- الصيغة رقم (١١) : بشأن عقد قرض بفتح اعتماد مضمون برهن عقاري
طبقا للمواد ١١٩ وما بعدها من قانون التجارة. ٦١٨
- الصيغة رقم (١٢) : بشأن طلب استصدار الإذن ببيع الأشياء المرهونة
بالمزاد العلني طبقا لحكم المادة ١٢٦ من قانون
التجارة. ٦٢٢
- الصيغة رقم (١٣) : بشأن إقرار بقبض أجرة الوكيل طبقا للمادة ١٥٠
من قانون التجارة. ٦٢٤
- الصيغة رقم (١٤) : بشأن إقرار باسترداد ما أنفق الوكيل طبقا للمادة
٢/١٥٩ من قانون التجارة. ٦٢٥
- الصيغة رقم (١٥) : بشأن عقد وكالة بالعمولة طبقا للمادة ١٦٦ من
قانون التجارة. ٦٢٦
- الصيغة رقم (١٦) : بشأن دعوى من سمسار بطلب أتعابه طبقا لحكم
المادتين ١٩٣، ١٩٤ من قانون التجارة. ٦٢٩
- الصيغة رقم (١٧) : بشأن دعوى براءة ذمة من دين تجاري. ٦٣١
- الصيغة رقم (١٨) : بشأن دعوى مسئولية الناقل عن الهلاك الكلي أو
الجزئي أو عن التأخير في التسليم طبقا للمادة ٢٤٠
من قانون التجارة. ٦٣٢
- الصيغة رقم (١٩) : بشأن دعوى إثبات حالة البضاعة بسبب التلف أو
الهلاك الجزئي طبقا للمادة ٢٥١ من قانون التجارة . ٦٣٤
- الصيغة رقم (٢٠) : بشأن طلب توقيع حجز تحفظي على منقولات مدين
تاجر. ٦٣٦

الصيغة رقم (٢١) : بشأن دعوى بطلان عقد رهن لصدوره من المفلس ٦٣٧
وفقا للمواد ١١٩ حتى ١٢٩ من قانون التجارة.

٦٣٩ الكتاب الثالث

بطلان العقود المدنية والتجارية وتطبيقات
محكمة النقض المصرية بشأنها

٦٣٩ - تمهيد وتقسيم .

٦٤١ البند الأول : بطلان العقود المدنية والتجارية

٦٤٢ البند الثاني : المبادئ القانونية التي قررتها محكمة النقض بشأن بطلان
العقود .

٦٤٩ الكتاب الرابع

المواعيد الإجرائية للعقود والإلتزامات التجارية طبقا لقانون
التجارة الجديد رقم ١٧ لسنة ١٩٩٩

٦٤٩ - تمهيد وتقسيم .

٦٥١ الفصل الأول : أحكام عامة

٦٥١ الفصل الثاني : البيع التجاري

٦٥١ الفرع الأول : أحكام عامة

٦٥٢ الفرع الثاني : أحكام خاصة ببعض أنواع البيوع التجارية

٦٥٢ ٢- البيع بطريق التصفية أو المزايدة العلنية

٦٥٢ ٣- عقد التوريد

٦٥٣ الفصل الثالث : الرهن التجاري

٦٥٣ الفصل الرابع : الإيداع في المستودعات العامة

٦٥٣ الفصل الخامس : الوكالة التجارية

٦٥٤ الفرع الثاني : بعض أنواع الوكالة التجارية

٦٥٤ ٢- وكالة العقود

٦٥٥ الفصل السابع : النقل .

٦٥٥ الفرع الأول : نقل الأشياء

٦٥٦ الفرع الثاني : نقل الأشخاص

٦٥٩ الكتاب الخامس

٦٥٩ المبادئ القانونية التي قررتها محكمة النقض المصرية بشأن
العقود المدنية والتجارية

٦٥٩ - تمهيد وتقسيم .

٦٦١ الباب الأول : المبادئ القانونية التي قررتها محكمة النقض المصرية
بشأن آثار العقد .

٦٦٦ الباب الثاني : المبادئ القانونية التي قررتها محكمة النقض المصرية
بشأن أثر فسخ العقد .

٦٦٦ الباب الثالث : المبادئ القانونية التي قررتها محكمة النقض المصرية

- ٦٦٩ بشأن إجازة العقد .
- ٦٧٢ الباب الرابع : المبادئ القانونية التي قررتها محكمة النقض المصرية بشأن أركان العقد .
- ٦٧٩ الباب الخامس : المبادئ القانونية التي قررتها محكمة النقض المصرية بشأن اشتراط الكتابة في العقود وإعذار المدين في العقد والاتفاق على المسائل الجوهرية والاشتراط لمصلحة الغير .
- ٦٨١ الباب السادس : المبادئ القانونية التي قررتها محكمة النقض المصرية بشأن الالتزامات المتقابلة والتعاقد بطريق التسخير والتعاقد بطريق المزاو
- ٦٨٣ الباب السابع : المبادئ القانونية التي قررتها محكمة النقض المصرية بشأن التماسخ والخطأ المادي في العقد والدفع بعدم التنفيذ والسبب في العقد .
- ٦٨٦ الباب الثامن : المبادئ القانونية التي قررتها محكمة النقض المصرية بشأن الشرط الجزائي والشرط المانع من التصرف .
- ٦٩٥ الباب التاسع : المبادئ القانونية التي قررتها محكمة النقض المصرية بشأن الطعن في العقود والعقد الظاهر والعقد شريعة المتعاقدين .
- ٦٩٨ الباب العاشر : المبادئ القانونية التي قررتها محكمة النقض المصرية بشأن الغرض من التعاقد والغلط المادي في العقد والفسخ القضائي والنيابة في التعاقد .
- ٧٠١ الباب الحادي عشر : المبادئ القانونية التي قررتها محكمة النقض المصرية بشأن الوديعة بأجر والوكالة الظاهرة وانعقاد العقد وانعقاد الوعد بالتعاقد وانفساخ العقد .
- ٧٠٨ الباب الثاني عشر : المبادئ القانونية التي قررتها محكمة النقض المصرية بشأن بطلان العقد وتسجيل العقد وتفسيره .
- ٧٣١ الباب الثالث عشر : المبادئ القانونية التي قررتها محكمة النقض المصرية بشأن تكييف العقد وتنفيذ العقد وخضوعه لقانون بلد إبرامه وخضوعه للقانون الذي أبرم في ظله ودعوى الفسخ وسلطة محكمة الموضوع في تكييف العقود .
- ٧٤٣ الباب الرابع عشر : المبادئ القانونية التي قررتها محكمة النقض المصرية بشأن عقود الإذعان والاستصناع والمقايضة وفسخ العقد .
- ٧٦٣ الباب الخامس عشر : المبادئ القانونية التي قررتها محكمة النقض المصرية بشأن مبدأ سلطان الإرادة ومستلزمات العقد ونسبية أثره .
- ٧٦٧ - قائمة بأهم مراجع البحث .
- ٧٦٩ - كتب وأبحاث للمؤلف .
- ٨٣٣ - فهرس تفصيلي بمحتويات المؤلف .